الاجوبة العراقية على الاسئلة اللاهورية

للعالم العلامة والنحرير الفهامة وحيد دهره

وفريد عصره المرحوم المبرور صاحب التفسير

المشهور ابي الثناء شهاب الدين

السيد محمود افندي الحسيني

الآلوسي البغدادي نجله

الله تعالى برحمته

آمين

وكان طبع هذه الرسالة الشريفة في طبعة الحميدية

الكائنة ببغداد المحمية برخصة مجلس المعارف

لازال معمورا باللطائف

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم يا مجيب السائلين وغياث المستغيثين
وناصر السالكين مسالك الهدى وخاذل الهائمين
في مهاوي الردى الناكبين عن الصراط السوى
نحمدك على ان هديتنا للاتباع وحفظتنا عن الزيغ
والابتداع وايدتنا بالدليل الجلي والبرهان القطعي
ونصلي ونسلم على من انزلت عليه القرآن والزمن من الله
فدفع وبعثه مؤيدًا بالمعجزات الباهرات لينذر الحاضرين
ومن بلغ فصدع بالحكم الشرعي ونصر به بالرعب قبل
المشرفي وعلى صاحبه المخصوص بفضيلة ثاني اثنين
ومن هوى القبر بضاجعه كهاتين هذا وقد كانا رفيقين
اذ الزمان جاهلي وعلى عمر الذي كانت الشياطين تفر
عن ظله وتفرق هيبته من اجله اذا سمعوا خفق نعله
هربا من الاحوزي وعلى عثمان مصابر البلاء من ايدي
الاعداء الذي تستحي منه ملائكة السماء سلام الله تعالى

على ذلك الحي وعلى علي الذي ملئ علماً وحزماً وعاصد على
نزك الدنيا فاوفى ومحن والله نجبارفي من حب الرافضي
وعلى اله وسائر اصحابه وازواجه واتباعه الدارجين على منهاجه
ما احرق الشهاب كل شيطان مارد غوي اما بعد
فيقول افقر العباد الى عرش ابو الثناء شهاب الدين السيد
محمود المفتي ببغداد عفي عنه بينما علماء العراق الذين طار
صيتهم الى سائر الافاق يجرون اذيال افكارهم في رياض
العلوم ويجرون جريال انظارهم في جياض سرها المكتوم
زمن خلافة مجدد نظام الدين والدنيا ومحدد جهات العدالة
العليا ستر الله تعالى في العالم الاكبر والمعبر من بعض انوار جلاله
وجماله قرعي الشمس والقمر رب السطوات التي لا تبارى و
الغزبات التي عزت ان تجارى ظل الله تعالى المبسوط في
بسيطته خليفته الاعظم في خليقته السلطان بن السلطان
السلطان محمود خان العدلي ابن السلطان عبد الحميد
خان جعل الله تعالى حجات قلوب اعاديه منشورة بانتظام نظام
موالية ولا زالت رؤس الملوك خاضعة لجلاله واوابد الاباة
مقيدة بين يديه او الرفعة اذ وفد عليهم من بلاد لا هو
وافد وارتاد في محافل رياضهم رائد فحط رحله حيث تحط
الرحال رحالها وانزل اصله حيث تبلغ النفوس اما لها
وذلك حضرة فرع الشجرة القادرية وعرف الغالية المحمدية

نقيب الاشراف وغرال عبد مناف واحد الاحدين وثالث
القمرين السيد السند ومقيم الاود الطائر مجده بجناحي
البازي النسر الطائر المقتفي آثار اجداده نجوم الهدى و
السادة الاكابر السيد محمود افندي ابن الحاج زكريا لا
زال ثرى مواطئ اقدامه كحلا لعين الثريا ثم ابرز له الوكد من
علمآء لاهور وفقهم الله تعالى لما فيه اغتنام الاجور مشتملة
على الاستفتآء عن حكم مسئلة وقعت هنالك وتشعبت
في تحقيقها على ما نقل المذاهب والمسالك ولخصها
ما قول علمآء الدين وائمة المسلمين ومرشدي الطريقة
وجامعي الشريعة والحقيقة من سائلي دار السلام ومجاوري
حضرة علم الاعلام الغوث الرباني والهيكل الصمداني
الشيخ عبد القادر الكيلاني قدس سره ونور ضريحه في
جماعة ظهروا في بلادنا يزعمون انهم من اهل السنة ويسبون
الصحابة رضي الله تعالى عنهم خصوصا من خاض بحر الفتنة
كمعاوية بن ابي سفيان ومن وافقه في ذلك الشان الهنا
اصل اصيل ام هو حديث خرافة من جملة الاباطيل انتهى
ومعها ايضا ورقة فيها اجوبة حقة فلما عرضها على علمآء
مشايخ فضلآء ورقم كل منهم ورقة جوابا مستقلا وختم ختمه
ليصدق ختمه رقمه فعرض النقيب جميع ذلك لدى حضرة
الوزير الخطير والبدر المنير الفائز بالرياستين الدينية والدنيوية

والحائز للحكمتين العلمية والعملية

بث الخان نزاع من وشاته وشاته يوم الوغى اسد الشرى
يقظ يكاد يقول عما في غد نبديهتا عنه ان يتفكرا
يعفو عن الذنب العظيم تكرما ويصد عن قول الخنى متكبرا
بين الملوك الفاخرين وبينهم في الفضل ما بين الثريا والثرا

جالب قلوب اهل العراق بانواع الاحسان على مختار سلطان
والمتمثل لاوامره الخاطر في سره واعلانه المتفضل على
العلماء بما يضيق عنه نطاق الحصر والحبب للاولياء وقد تت
اسراره في السر والجهر جابر كسري والمنعم علي بالايوذي
معشار عشر حقه وان كنت ابا الثناء شكري مولاي على
رضا باشا لازال له الرضا غطاء والعفو غراشا فاسلمها
ايده الله تعالى بعض علماء عصره والفضلاء المعول عليهم في
مصره ليرى ماذا يجيبون وهم جميع المرسلون فوجدوا بعد
برهة لزوم ان تكتب السبب فعصى برسالتين احداهما
لعمري سيف والاخرى عصا ثم اعرض بالجواب وتحرير الكلام
في ذلك الباب مع ما انافيه من اشتغال بالتفسير وضيق
وقتي عن مناداة سمير فلم ار بدا من الامتثال لامره من اوجب
طاعته الملك المتعال منذ [illegible] النبي المختار صلى
الله تعالى عليه وسلم من سئل عن علم فكتمه الجم يوم القيامة بلجام من نار
فشرعت في تاليف هذه الرسالة وتوصيف هذه الرسالة

معتمدا على فيض اكرم مسئول مرتبا لها على مقدمة وخاتمة
وثلاثة فصول فاقول اما المقدمة ففي تعريف الصحابي
اعلم ان الصحابي في اللغة كما قال شيخ الاسلام القاضي زكريا
من صحب غيره ما يطلق عليه اسم الصحبة وان قلت وهو نسبة
الى الصحابة وهي احدى المصادر التي جاء فيها فتح الفاء وكسرها
وعدمها غير قليل ابو محمد بن قتيبة وتكون جمع صاحب وقيدها
ابن الاثير بالفتح ثم قال ولم يجمع فاعل على فعالة الا هذا والذي
يقتضيه كلام بعض ائمة اللغة من ان الصحابة مصدرا كان او
جمعا يجوز في فائه الفتح والكسر لعلة المعول عليه والنسبة على تقدير
المصدرية من نسبة الموصوف الى صفته وعلى تقدير الجمعية من
نسبة الشخص الى من هو منهم وذلك على ما قيل بعد تنزيل الصحابة
منزلة اسماء القبائل كتميم وقيس او الاحياء كقريش وثقيف والا
فالقياس صاحبي فليفهم واختلفوا في تعريفها اصطلاحا فذهب
الاكثرون ومنهم المحدثون والامام احمد وبعض الاصوليين وبعض
اصحاب الامام الشافعي عليه الرحمة الى انه من اجتمع بالنبي صلى الله
عليه وسلم مؤمنا ومات على الايمان وبعضهم قال من راى النبي
بدل من اجتمع بالنبي ويدخل على الاول مثل ابن ام مكتوم رضي الله
عنه ولا يدخل على الثاني الا بتحمل لكن يخرج عنه من راه من بعيد
حيث لا يعد ذلك اجتماعا عرفا وقد عد ائمة الحديث هذا
الصنف في الصحابة ويمكن ان يقال ان عدهم ذلك على سبيل

التوسع لشرف منزلة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاعطوا كل
من راه حكم الصحبة كما صرح بذلك ابو المظفر بن السمعاني
وايده كما قال الشمني بما رواه شعبة عن موسى السبلاني قال
اتيت انس بن مالك فقلت هل بقي من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم غيرك قال قد بقي ناس من الاعراب قد راوه واما
من صحبه فلا انتهى ففرق رضي الله تعالى عنه بين من له صحبة ومن
له رؤية والظاهر ان المراد من قولهم من اجتمع بالنبي من اجتمع
به حال نبوته ويشهد له انهم لم يترجموا في الصحابة من ولد له
صلى الله تعالى عليه وسلم قبل النبوة ومات قبلها كالقاسم وترجموا
من ولد بعدها كابرهيم وعليه يخرج زيد بن عمرو بن نفيل جد
سعيد احد العشرة الذي قال فيه صلى الله تعالى عليه وسلم انه يبعث
امة وحده لانه اجتمع معه صلى الله تعالى عليه وسلم قبل النبوة ومات
قبل البعثة على الصحيح بخمس سنين على الدين الحنفي لكن ذكره ابو
عبد الله بن منده ح والبغوي وغيرهما في الصحابة ولعله مبني
على التوسع ايضا وقد كان رضي الله تعالى عنه يعلم قرب بعثة نبي
لكن لم يعلم انه نبينا محمد عليه الصلاة والسلام بخصوصه فقد
اخرج الفاكهي انه قال من حديث وانا انتظر نبيا من ولد
اسمعيل ثم من ولد عبد المطلب وما ارانى ادركه وانا اومن
به واصدقه واشهد انه نبي ومن الغريب نقل جلال الدين في
القول بنبوته وايده بعضهم بانه كان يسند الى الكعبة ثم يقول

هلموا الي فانه لم يبق على دين الخليل غيري وانت تعلم ان
هذا التابيد اضعف من دين مانى ولم نر نحن هذا النقل
عن احد في الكتب المعول عليها في هذا الباب لغير الجلال
والظن غير حسن وقولهم مؤمنا حال من فاعل اجتمع فيخرج من
اجتمع به عليه الصلاة والسلام غير مؤمن وقولهم ومات على
الايمان يخرج من اجتمع به صلى الله عليه وسلم مؤمنا ومات
والعياذ بالله تعالى كافرا كربيعة بن امية وعبد الله بن جحش و
عبد الله بن خطل ثم ظاهر الكلام ان تخلل الردة لا يضر في اطلاق
وصف الصحبة وهو كذلك عند جمع سواء كان الرجوع الى ثم
الاسلام في حياته صلى الله تعالى عليه وسلم ام بعد وفاته لان
اشعث بن قيس ارتد بعد النبي عليه الصلاة والسلام ثم رجع
الى الاسلام بين يدي الصديق الاكبر رضي الله تعالى عنه وزوج
اخته ولم يختلف احد من المحدثين في عده في الصحابة رضي الله عنهم
وقال بعض يشترط عدم تخلل الردة والمراد من قولهم من اجتمع
به صلى الله تعالى عليه وسلم مؤمنا ومات على الايمان الاستمرار
على الايمان لا اعتبار الطرفين فقط وهذا الخلاف على ما قيل
نائش من الخلاف في ان اهل الردة وحدها تحبط اعمالهم او هي
بشرط الموت عليها فمن قال بالاول لقوله تعالى لئن اشركت
ليحبطن عملك ذهب الى الثاني ومن ذهب الى الثاني لقوله
تعالى ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت

اسمائهم الآية وهي مفيدة للرتبة المطلقة لا تنها على التوزيع فان
بالازل وقد حققنا ذلك في تفسيرنا روح المعاني وهل
يدخل من اجتمع به صلى الله عليه وسلم ميتا قبل ان يدفن
كما وقع لابي ذؤيب الهذلي الشاعر ان صح محل نظر ورجح الحافظ
العسقلاني عدم الدخول واستشعر بعضهم من التعريف انه
لابد ان يكون ممن يطلق عليه الصحابي مميزا عاقلا فلا يدخل
الاطفال الذين حنكهم صلى الله تعالى عليه وسلم كعبد الله بن
الحارث بن نوفل وغيره ويمكن ان يقال بدخولهم بناء على ان
الاجتماع اعم من ان يكون بالنفس والاختيار او بالغير والاضطرار
وان الايمان اعم من ان يكون حقيقة او حكما او تبعا كما قيل
وانت تعلم انه لا ينبغي تعميم الايمان بحيث يشمل ايمان منافقين
لانهم ليسوا بصحابة قطعا ولا عبرة بايمانهم وان اجريت عليهم
احكام المؤمنين من الدفن في مقابرهم ونحو ذلك وذهب
جمهور الاصوليين الى ان الصحابي من طالت صحبته مدة يثبت
معها اطلاق الصاحب عليه عرفا بلا تحديد لمقدارها وقيل
مقدارها ستة اشهر وقال ابن المسيب مقدارها سنة والا فيشترط
الغزو وقيل لا يعد صحابيا الا من روى عنه حديثا او صافاه يقتضي
من طالت مجالسته او حفظت روايته او ضبط انه غزى معه
صلى الله تعالى عليه وسلم او استشهد بين يديه عليه الصلاة و
السلام وقيل غير ذلك والاصح المختار عند المحققين هو الاول

فليحفظ ر اما الفصل الاول ففي بيان ان الصحابة
رضي الله تعالى عنهم عدول اعلم ان اهل السنة الا من شذ
اجمعوا على ان جميع الصحابة عدول يجب على الامة تعظيمهم فقد
اخلصوا الاعمال من الرياء نفلا وفرضا واجتهدوا في طاعة
مولاهم ليرضى وغضوا ابصارهم عن الشهوات غضا فاذا
ابصرتهم رايت قلوبا صحيحة واجسادا مرضى وعيونا قد الفت
الستر فما تكاد تطعم غمضا بادروا اعمارهم لعلمهم انها ساعات
تنقضي ولله تعالى در من قال فيهم شعرا

لله در انا س اخلصوا عملا على اليقين ودانوا بالذي امروا
اولاهم نعما فازداد شكرهم ثم ابتلاهم فارضوه بما صبروا
وفوا لله ثم وافوه بما عملوا بسيوفهم يوما اذا نشروا

ومن ارتكب منهم ما يخالف بعض هذه الاوصاف لم يمت الا
وهو تائب من ليلة الصدر غير مدنس بوصمه ولا مصر على سيئة
قال الخطيب في الكفاية عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله
تعالى لهم واخباره عن طهارتهم واختياره لهم وسرد في ذلك
ايات كثيرة واحاديث شهيرة وتخصيص عمومها خلاف الاصل
ولا دليل عليه وجعل السبب دليلا عاما لا يلتفت اليه فقد قالوا
العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب والا لبقي كثير من الاحكام
الشرعية بلا دليل واشكل قوله سبحانه اليوم اكملت لكم دينكم كما
لا يخفى ومن سبر الايات والاخبار والسير والآثار وجد ان الله تعالى

قد عدلهم واعدلهم من الكرامة زائدا على ما اعدلهم ولا يحتاج
احد منهم مع تعديل الله تعالى له الى تعديل احد من الخلق واذا جاء
هذا الله تعالى بطل نظر معقل ولو لم يرد من الله سبحانه ورسوله
صلى الله عليه وسلم شيء من ذلك لوجب الحال التي كانوا
عليها من الهجرة والجهاد ونصرتهم الاسلام وبذل المهج والاموال
وفضل الاباء والاولاد والمناصحة في الدين وقوة الايمان و
اليقين القطع بتعديلهم والاعتقاد لنزاهتهم وانهم افضل
من جميع الخالفين بعدهم والمعدلين الذين يجيئون اثرهم
وهذا مذهب كافة العلماء ممن يعتد قوله ثم روى بسنده
الى ابي زرعة الرازي عليه الرحمة انه قال اذا رايت الرجل ينتقص
احدا من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاعلم انه
زنديق وذلك ان الرسول عليه الصلاة والسلام حق والقرآن حق
وما جاء به حق وانما ادى الينا ذلك كله الصحابة رضي الله تعالى
عنهم والمنتقصون لهم يريدون ان يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب
والسنة والجرح بهم اولى انتهى وقال المازري في شرح البرهان
في اصحابنا عدول وغير عدول ولا نقطع الا بعدالة الذين لازموا
صلى الله تعالى عليه وسلم ونصروه واتبعوا النور الذي انزل معه
واما عدالة كل من راه عليه الصلاة والسلام يوما او زاره لما
اجتمع به لغرض وانصرف فلا نقطع بها بل هي محتملة وجودا ار
عدما والى نحو هذا ذهب ابن العماد الحنبلي في شذرات الذهب

وتعقبه الشيخ صفي الدين الحلي بانه قول غريب يخرج كثيرا
من المشهورين بالعدة والرواية عن الحكم بالعدالة كوائل بن حجر
وسالم بن الجعد، وعثمان بن ابي العاص وغيرهم ممن وفد عليه
عليه الصلاة والسلام ولم يقم عنده الا قليلا وانصرف وكذلك
من لم يعرف الا برواية الحديث الواحد ولم يدر مقدارا قامته من
اعراب القبائل وفي ذلك ما فيه وذهبت الشيعة الى ان اكثر
الصحابة غير عدول بل روى سليم بن قيس الهلالي عنهم في كتاب
وفاة النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس عن امير المؤمنين
وعن غير واحد عن الصادق ان الصحابة ارتدوا بعد النبي صلى الله
عليه وسلم الا اربعة وفي رواية عن الصادق الا ستة وسبب
ارتدادهم بزعمهم تقديمهم ابا بكر رضي الله تعالى عنه على علي كرم الله تعالى
وجهه في الخلافة وعدم عملهم بحديث الغدير الذي هو نص عندهم
في خلافة الامير كرم الله تعالى وجهه بعد رسول الله صلى الله عليه و
سلم بلا فصل وبثبوته بزعمهم ضروري عند جميع الصحابة من
حضر الغدير منهم ومن لم يحضر والخلافة اخت النبوة ولا فرق
بين نافي النبوة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونافي الخلافة
عن علي كرم الله تعالى وجهه في ان كلا منهما كافر وكذا لا فرق بين
الاخلال بشان النبي عليه الصلاة والسلام والاخلال بشان
الامير كرم الله تعالى وجهه في ان كلا منهما كفر وقد حمد الجميع وا خلوا
الا الاربعة او الستة بشاذ رضي الله تعالى عنه فكفروا والعياذ

بالله تعالى ولا يخفى ان هذا المذهب فى غاية البطلان ونهاية
الفساد لانه يلزم عليه عدم امكان اثبات مطلب ما من
المطالب الدينية لان الادلة عندهم اربعة كتاب وخبر واجماع
وعقل اما الكتاب فنقلتهم الصحابة المرتدون وحاشاهم
بزعمهم وهم قد حرفوه واسقطوا كثيرا من ايامه وسوره وغيروا
ترتيبه وفعلوا فيه ما فعلوا والقرآن الحق غير موجود فى ايدى
الناس وانما الموجود فى ايديهم المصحف المحرف الذى هو اشد
تحريفا من التوراة والانجيل ونقلتهم اسوء حالا من نقلتهما فقد
روى الكلينى عن سالم بن سلمة قال قرء رجل على ابى عبد الله وانا
اسمع حروفا من القرآن ليس هى ما يقرؤه الناس فقال ابو عبد الله
مه اكفف عن هذه القراءة واقرء كما يقرء الناس حتى يقوم القائم
فاذا قام القائم قرء كتاب الله تعالى على حده وفى كتاب الكافى
للكلينى وغيره امثال هذه الرواية وحينئذ يجوز ان تكون الاحكام
المذكورة فى هذا القرآن منسوخة او مخصصة بما اسقطته
او بعضها منسوخا وبعضها مخصصا ويجوز ان يكون كل منها
مبدلا او مغيرا بما يخالفه واما الخبر فمخالف عندهم اشهر من نار على
علم وهو ايضا لا بد له من ناقل وهو اما من الشيعة او من غيرهم وكلا
اعتبار لغيرهم عندهم اصلا لان منتهى وسائطهم فى رواياتهم
المرتدون المحرفون لكتاب الله تعالى المعادون المعاندون للامير
كرم الله تعالى وجهه وسائر اهل بيته واما الشيعة فيقال لهم كون

ا ... الاصول لعدم ... ووصل بواسطة المعصوم الاخر
... حديثه لانتشار الخبر لان الكتاب ساكت عن ذلك
... الابصح النقل ... والعقل عاجز والحجة على تقدير الصدق
... موقوفة على الخبر ... ومشاهدة النبوي ... وروية المعجزة لم
يفد النقل والاجماع ... يكون ايضا خبر ... المعصوم مع ان
في نقل اجماع الغائبين لابد من الخبر وفي اثبات حجية خبر
خبر المعصوم الاخر الذي وصل الخبر بواسطته دور وتسلسل
وايضا كون الخبر حجة موقوف على نبوة نبي او امامة امام واذا لم
يثبت بعد اصلكم يثبت هو والتواتر ساقط عن حيز
الاعتبار عندهم لان كثيرا من الحق والزور في الدين قد وقع من
خمسمائة الف واربعة عشرين الفا وخبر الاحاد غير معتبر في هذه
المطالب بالاجماع واما الاجماع فمطلقا باطل لان ثبوته فرع
ثبوت الشرع واذا لم يثبت الاصل لم يثبت الفرع وايضا كون
الاجماع حجة عندهم ليس بالاصالة بل لكون قول المعصوم ... ضمنه
فالمدار على قول المعصوم وثبوت المعصوم ... وايضا
دخول المعصوم في الاجماع لا يثبت ... ما ... قطعا ما يغير
واما العقل فالتمسك مرات في التشريعات ... عرضا اما في
الشرعيات فيرجع الامر الى القياس ... يكون ... وما
في غيرها فيتوقف على تجريده من شوائب الوهم والالف والعادة
والاحتراز عن الخطا في الترتيب ونحوه والعلم بخلو حده ... وقف

على ما سبق معصوم كنبي وامام يحكم بذلك ولا يمكن ان يكون
انما لمجرد العقل وبعود الكلام في خلوص حكمه حتى ذكر ويلزم ما يلزم
على ان الكلام في الاصول والدين لمجرد العقل الصرف عاجز عن
معرفتها نعم قد يمكن للعقل ذلك اذا كان مستمدا من
الشريعة كان يكون اصل الحكم ماخوذا من الشارع فحينئذ
عليه ولما كان الناس في هذه الفرقة تعذرت تلك
المعرفة وبطل حكم العقل وبذلك يقال انهم لو التزموا صحة القياس
لا يجديهم نفعا لانه يبقى الكلام في طريق ثبوت الحكم في الاصل
المقيس عليه وهنا انسد عليهم كل طريق كما لا يخفى والحاصل
ان العقول ما قد حكمت الصحابة رضي الله تعالى عنهم بعد وفاة
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا بقدر ما شرع مما ورد
فيهم وعنهم وله مما لا يقدم عليه احد ممن يؤمن بالله تعالى ورسوله
صلى الله تعالى عليه وسلم واليوم الاخر ولظهور شناعة هذا
القول وبطلان ما عدل عنه بعض الشيعة زاعما ارتداد كبار
الصحابة وعلمائهم فقط كابي بكر الصديق وعمر الفاروق رضي
الله تعالى عنهم واما العوام منهم فهم معذورون في اتباعهم بما قالوا
على ايمانهم بل ان من العلماء من هو معذور ايضا لكونه
مستضعفا في الارض لا يقدر على شيء ولكن بشرط انكاره
في قلبه ما فعله القوم وكراهته لهم وموالاته للامير كرم الله وجهه
ولا يخفى انه من البطلان بمكان ايضا لما فيه من تكذيب الآيات

الدالة على انهم افضل المؤمنين وانه سبحانه قد رضي عنهم وهم قد
رضوا عنه ومنزلة الرضا غاية قصد العابدين وحديث الغدير
كما اوضحناه في التفسير يدل على الخلافة على الوجه الذي يزعمه
الشيعة اصلا والالزم الطعن بالامير كرم الله وجهه بترك
الانتهاض لطلب حقه كما انتهض لرحبين انتهت النوبة اليه عند نا
بعد وفاة عثمان رضي الله عنه والنفيسة التي يزعمونها مما لا وجه
لذكرها اولا ولا وتركها اخيرا ودعوى انه امر بالامرين حسبما
وقعا مما لا دليل عليها والشيعة بيت الكذب وقد ابطلنا
القول بالتثنية في روح المعاني وفي النفحات القدسية بما لا مزيد
عليه ومن الناس من قال على فرض دلالة ذلك الخبر على الخلافة
انا لا نسلم كفر من ارتكب خلافة غايته ما في الباب كونه مرتكب الكبيرة
ومرتكب الكبيرة ليس بكافر عندنا الخوارج وانت تعلم ان الشيعة
بنوا القول بالكفر على ان الخلافة اخت النبوة فالاخلال بامرها
كالاخلال بامر النبوة فحيث كان الاخلال بامر النبوة كفرا كان
الاخلال بامرها كذلك وذلك غير مسلم ودون اثباتها خرط
القتاد والحق الحقيق بالقبول ان الائمة رضي الله عنهم لم يرتكبوا
في ذلك مكروها فضلا عن حرام فضلا عن كبيرة وسيجيء لذلك
حسن معاملة الامير كرم الله وجهه للخليفتين الاولين والاصهار
لامرهما والنصح لهما والادب معهما والصلاة وراءهما والثناء عليهما
والرضي عنهما في حياتهما وبعد موتهما فقد روى الامام المرتضى

بأنه يحيى بن يعمر العدواني في آخر كتابه طوق الحمامة في مباحث
الامامة عن سعيد بن عفلة انه قال مررت بقوم ينتقصون
ابا بكر وعمر رضي الله عنهما فاخبرت عليا كرم الله تعالى وجهه و
قلت لولا انهم يرون انك تضمر ما اعلنوا ما اجترءوا على ذلك
فقال عليه السلام من ذلك رحمهما الله تعالى ثم نهض و
اخذ بيدي وانا شيخ [illegible] صعد المنبر ثم قبض على لحيته
فجعلت [illegible] وجعل ينظر للبقاع حتى اجتمع الناس
ثم خطب فحمد الله تعالى فقام يذكر من اخوتي رسول الله صلى
الله عليه وسلم وزيره وصاحبيه وسيدي قريش وابوي
المسلمين اذا بررتهم فذكرون وعليه معاقب صحبا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفاء والجد في امر الله تعالى يأمران و
ينهيان ويعاقبان لا يريان رسول الله صلى الله عليه وسلم كرا
رايا ولا يحب محبتهما الا مؤمن من عرفهما في الله عز وجل فقبض
وعنهما راض والمسلمون راضون فانجاد راني امرهما وسيرتهما
رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وامره في حياته وبعد
موته فقبضنا عليه رحمهما الله تعالى فوالله الذي فلق الحبة
وبرأ النسمة انها الا مؤمن فاضل ولا يبغضهما الا شقي
سارق وجرة قرمد ويبغضهما مرد الى آخر الحديث وفي رواية
لعن الله تعالى من ذكرهما الا بالحسن الجميل فانظر وفقك الله
تعالى هذا المدح العظيم من الامير كرم الله وجهه على منبر الكوفة ومقر

الخلافة الذى يجعل احتمال التغير كرما داشتدت به الريح هل
يبقى معه القول بارتدادهما والعياذ بالله تعالى وارتدادا اتباعهما
سبحانك هذا بهتان عظيم وفى نهج البلاغة وهو من اصح الكتب
عند الشيعة ان عليا كرم الله وجهه قال لله تعالى بلاد ابى بكر لقد
قوم الاود وداوى العلل واقام السنن ذهب نقى الثوب اصاب
خيرها وابقى شرها ادى الى الله تعالى طاعته واتقاه بحقه رحل وتركهم
فى طرق متشعبة لا يهتدى فيها الضال ولا يستيقن المهتدى
وقد حذف مؤلفه حفظا للمذهب ابا بكر واثبت بدله لفظ فلان
وتابى الاوصاف الا ابا بكر ولهذا الابهام اختلف الشراح فقال
بعضهم هو هو وقال اخرون هو عمر رضى الله تعالى عنه وايا ما كان
فهو مما يلقم الشيعة الحجر وغاية ما اجابوا عنه ان ذلك كان
لاستجلاب قلوب الناس فانهم كانوا يميلون الى الشيخين غاية
الميل ولا يخفى على المنصف ان فيه نسبة الكذب الى المعصوم كرم
الله تعالى وجهه لغرض دنيوى مظنون الحصول بل كان الياس
منه حاصلا وفيه تضييع غرض الدين بالمرة وحاشا ثم حاشا
الامير من ذلك وفى الصحيح اذا مدح الفاسق غضب الرب تعالى
فظنك بالكافر وايضا اية ضرورة تلجيه الى هذه التاكيدات و
المبالغات والاستجلاب الذى زعمه الشيعة يحصل بدونها و
العبارات شتى وهو رضى الله عنه من افصح الناس وايضا فى
هذا المدح تضليل الامة وترويج الباطل وذلك محال من الامام

بل الواجب علينا بيان حقيقة احوال من بين يديه وجب ما صح
اذكروا الدا من ذكره بنحو من ذلك واجاب بعض الامامية
بان المراد من قوله من لم يحل من اصحابه مات على عهد رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ارتد هذا الراوي وهو مما يقضي
منه العجب فهل كان يكفر في عهده عليه الصلاة والسلام في زمنه
الشريف قوم ثم ارتدوا بعده ام ان الامة اسلمت وهل يعتقل
ان رجلا مات على عهده صلى الله تعالى عليه وسلم وترك الناس
فيما ترك ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قائم يصدع بالحق
ويهدي الى صراط مستقيم هذا لعمري الخرق العظيم والخطب
الجسيم ثم ذكر بعد ما ذكر ان الغرض من هذا الكلام مجرد
التعريض بما ذكر من الراوي وتقريض بعض ما يجب عنه
لان التعريض كان ممكنا بدون ارتكاب هذا الاسلوب وايضا
ما الداعي للتعريض دون التصريح وهو في الكوفة بين شيعته
وانصاره وجاء ايضا في الفتح عن الامير كرم الله وجهه في وصف
الصحابة رضي الله تعالى عنهم مطلقا كانوا اذا ذكر الله تعالى همت اعينهم حتى تبل
ثيابهم ومادوا كما يميد الشجر يوم الريح العاصف خوفا من العقاب
ورجاء للثواب والاخبار في ذلك من طرق الشيعة عن الائمة
كرم الله تعالى وجوههم كثيرة ومن طرق الجماعة اكثر ولو صح بها من
هذا الطريق الذي ذكره ما رجاء صحيح ابي بكر رضي الله تعالى عنه عن الائمة
رضي الله تعالى عنهم في كتاب كشف الغمة في معرفة الائمة لعلي بن

عيسى الاردبيلي الاماي انه سئل الامام جعفر الصادق رضي الله
عنه عن حلية السيف هل يجوز فقال نعم فنحلى ابو بكر الصديق
رضي الله عنه سيفه بالفضة فقال السائل انقول هكذا تقول
الامام عن مكانه فقال نعم الصديق نعم الصديق نعم الصديق
ثلاثا من لم يقل له الصديق فلا صدق الله قوله في الدنيا
والاخرة وفي ذلك من المدح ما لا يخفى على [illegible]
بعد مرتبة النبوة كما اشبعنا الكلام [illegible]
افل من ذكرناه فعدم مدح فوق العدل [illegible]
مع ذلك وغايته ما اجابوا به عما ذكرنا [illegible]
الاسمى عندهم وقد ابطلنا القول [illegible]
اشرنا اليه سابقا على ان الظاهر [illegible]
للغير من واحتمال الحضور مع [illegible]
بهذه الاخبار كون الصديق رضي الله [illegible]
للثناء وهو الخليفة الاول ثبت [illegible]
الشيعة وان الذين بايعوه وخرجوا [illegible]
هو الاحق بنسبة الارتداد اليهم [illegible]
الشنيع من المعصوم مبدل ذلك المدح [illegible]
وزعم بعض الشيعة ان مما يوجب [illegible]
وجهه وايجابه ذلك من فروع جعل الخلا [illegible]
اظهر من ايجاب مجرد ما يعتبر غيره على الخلا [illegible]

الجمل ووقعة صفين كلهم كفار عندهم لصحابة وغيرهم في ذلك
سواء وسياتي استدلالهم على ذلك مع رده في الفصل الثاني
ان شاء الله تعالى واستدل بعضهم على ارتداد الصحابة بعد
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بما روى عن انس بن مالك
وحذيفة بن اليمان مرفوعا ليردن ناس من اصحابي الحوض
حتى اذا رايتهم وعرفتهم اختلجوا دوني فاقول يا رب اصحابي
اصحابي فيقال لي انك لا تدري ما احدثوا بعدك وفي رواية
فاقول سحقا سحقا والجواب عنه ظاهر لا يسلم ان المراد باصحابي
الصحابة باللفظ المتقدم في المقدمة بل المراد بهم مطلق المؤمنين
برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتبعين لسنته وهذا كما يقال للمقلد
ابي حنيفة رحمه الله تعالى اصحابي في نفسه وللمقلد للشافعي
هكذا وان لم يكن هناك رؤية وجماع وكما يقول الرجل للمؤمنين
الموافقين له في المذهب اصحابي فان بينهم وبينهم علقة من
السنين وعبارات الفقهاء حبلى من ذلك كما لا يخفى على المتتبع
وايده بعضهم بما وقع في بعض الروايات امتي ولم ار له وعلى هذا
فالمراد من هؤلاء الناس عصاة من المؤمنين وعرفتهم صلى الله
عليه وسلم انهم من امته من امارات تلوح عليهم فقد جاء في
الخبر ان عصاة هذه الامة يعذبون يوم القيمة عن عصاة
غيرهم كما ان طايعيهم يمتازون عن طايعي غيرهم وجذبهم و
ردهم عن الحوض كان تاديبا لهم وعقابا على معاصيهم والحق

حالهم وانهم فى الدرك الاسفل من النار وعيف يقول صحابى
اصحابى فتامل واستدل العدل بعدالة جميع الصحابة رضى
الله تعالى عنهم بان الله تعالى نفى بفسق البعض فى قوله سبحانه يا
ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا الآية فان جمهور
المفسرين بل كلهم كما قال ابن عبد البر على انها نزلت فى الوليد بن
عقبة اخى عثمان رضى الله تعالى عنه لما عاد من عند المصطفى صلى الله تعالى
عليه وسلم مصدقا الى بنى المصطلق وكان بينه وبينهم احنة
فلما سمعوا به اقبلوا نحوه فحسب انهم قاتلوه فرجع وقال
لرسول الله صلى الله عليه وسلم انهم قد ارتدوا ومنعوا الزكوة
فهم عليه الصلاة والسلام فبعث اليهم فجاؤا معتذرين ونزلت
الآية فسماه الله تعالى فاسقا وقد عده ائمة الحديث من الصحابة
رضى الله تعالى عنهم وجعل الحافظ العسقلانى على الرحمة فى القسم
الاول من الاقسام الاربعة على ان قصر صلاته بعد رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم بالناس الصبح اربعا وهو سكران مشهور
وفى كتب الاخبار رسده . وقصة جلد عمر رضى الله تعالى عنه لابى
ان ثبت عليه شربا كما يخرجه فى الصحيحين وهما اصح الكتب بعد
كتاب الله تعالى وذلك لا ينافى العدالة قطعا واجيب بان ابليس
مراد لئلا يكون الصحابة رضى الله تعالى عنهم جميعهم عدولا انهم لم
يصدر عن احدهم مفسق اصلا ولا ارتكب ذنبا قط فان
دون اثبات ذلك خرط القتاد فقد كانت تصدر منهم

المعجزات ويرتكبون ما يحقرون عليه وانكار ذلك مكابرة صرفة
وعناد محض وجهل بموارد الايات والاحاديث بل مرادنا انهم لم
ينقلوا من هذه الدار الى دار القرار الا وهم طاهرون مطهرون
تائبون آيبون ببركة صحبتهم للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونصرتهم
اياه وبذل انفسهم واموالهم في محبته وتعظيمهم له اشد
التعظيم سرا وعلانية كما يدل على ذلك الكتاب والسنة
والآثار ومما يفصح عن تعظيمهم له ما رواه الموافق والمخالف ان
عروة بن مسعود لما اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في قضية
الحديبية وكلمه ثم رجع الى اصحابه قال لهم اي قوم والله هؤلاء لقد
وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي والله
ان رايت ملكا يعظمه اصحابه ما يعظم اصحاب محمد محمدا صلى الله
عليه وسلم والله ان تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك
بها وجهه وجلده واذا امرهم بامر ابتدروا امره واذا توضأ
كادوا يقتتلون على وضوئه واذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده
وما يحدون اليه النظر تعظيما الى آخر ما قال ولا يرد على هذا
المنافقون لانهم عجزوا عن الانصاف بذلك ———
ولا يعلم ارتداد متصف بما ذكر وموته على الردة ليقال هلا رجع
الى الايمان ببركة ذلك وان سلمنا وجود مرتد كان متصفا
بما ذكر وقد مات على الردة فهو اعم من بعض الافراد وقد يستشهد
لما قلنا بقوله تعالى بعد تلك الآية واعلموا ان فيكم رسول الله لو

بطعكم فى كثير من الامر لعنتم ولكن الله حبب اليكم الايمان
وزينه فى قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان
اولئك هم الراشدون فضلا من الله ونعمة والله عليم
حكيم فان الله تعالى قد اخبر فى هذه الآية انه سبحانه حبب
الى هؤلاء المؤمنين الذين لو اطاعهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم فى كثير من الامر لعنتوا ووقعوا فى المشقة و
الاثم الايمان وزينه فى قلوبهم وكره اليهم الكفر والفسوق
والعصيان ومن اخبر سبحانه عن ذلك لا يكاد يرتاب
ظاهرا راشدا ويدخل فى هؤلاء المخاطبين الذين اخبر الله
تعالى عنه بلا ريب لان العنت كان ظاهرا على بعضهم
والعمل يوجب ما اخبر به كما لا يخفى وكذا بقوله عز وجل
هو الذى يصلى عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات الى النور
وقوله سبحانه فانزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين
والزمهم كلمة التقوى وكانوا احق بها واهلها وقوله جل وعلا
محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم
تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا الآية فان
فيها التعبير بالمضارع المفيد للاستمرار التجددى كما قيل بعد
المقام واستمرار الابتغاء الذى هو من افعال القلب مما
يقضى بعدم اصرارهم على الذنب ان صدر منهم كذا قرر
بعضهم وللنظر فيه مجال واستشكل القول بالعدالة ايضا

بان كثيرا من الصحابة فروا من الزحف فى غزوة احد وتقدم
والفرار من الزحف من اكبر الكبائر وبان الكثير منهم انقض
عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين اقبلت العير
من الشام يوم الجمعة كما قص الله تعالى ذلك بقوله واذا رأوا
تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما الاية وقد اخرج
هذا مخرج الذم فلا اقل من ان يكون مفسقا وبان النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم طلب فى مرض موته دواة وقرطاسا
ليكتب لهم كتابا لن يضلوا بعده فابوا ان يأتوه بذلك حتى
قال عمر رضى الله تعالى عنه ما قال وكثر اللغط فقال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اخرجوا عنى فقد خالفوا امره عليه
الصلاة والسلام والله تعالى يقول واطيعوا الله والرسول
الاية وبان مسلما روى فى صحيحه عن عبد الله بن عمرو بن
العاص انه قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
انا فتح عليكم خزائن فارس والروم اى قوم انتم فقال
عبد الرحمن بن عوف كما امرنا الله تعالى فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كلا بل تنافسون ثم تتدابرون ثم
تتباغضون ثم تنطلقون الى مساكن المهاجرين فتجعلون
بعضهم على رقاب بعض فان هذا صريح فى وقوع التنافس
والتدابر والتباغض فيما بين الصحابة وذلك ينافى العدالة
واجيب عن الاول بان الفرار يوم احد كان قبل

المنهي ولئن قلنا كان بعد نهيه فهو معفو عنه بدليل قوله تعالى
لقد عفا الله عنهم ان الله غفور حليم واما الفرار يوم
حنين فبعد تسليم انه كان فرارا في الحقيقة معاتبا عليه
لم يصر عليه المخلصون بل انقلبوا وظفروا بدليل قوله سبحانه
ثم انزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وانزل جنودا
لم تروها وعذب الذين كفروا وذلك جزاء الكافرين وعن
الثاني بان تلك القصة انما كانت في اول زمان الهجرة
قبل التأديب باداب الشريعة فما وقع ممن كانوا معذورين
فيه ولهذا لم يتوعدوا عليه ولم يعاتبهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم بمر والانزجار حتى يخرج العتاب بطريق الوعظ و
النصيحة على انه قد اعقب ذلك الفعل انواع من الطاعات
والاستغفار وان الحسنات يذهبن السيئات وعن
الثالث بان الامر منه عليه الصلاة والسلام لم يكن الا من
باب ان صحابيا وهو امر ارشاد واصلاح ولم يكن لامر
ضروري والا لفعله صلى الله عليه وسلم بعد ما حصل
اصل عدة كالامير كرم الله وجهه فانه بقي عليه الصلاة والسلام
حيا بعد ذلك خمسة ايام ويؤيد ذلك كما قال غير واحد قوله
سبحانه اليوم اكملت لكم دينكم وهو ظاهر والتخلف عن الامثال
كان ناشئا عن محض المحبة والوداد دون الشقاق والعناد
لما راوا من شدة مرضه عليه الصلاة والسلام ومثل هذا

المخالفة لا تعد فسقا والالزم فسق جميع الحاضرين ومنهم
علي كرم الله وجهه ولا قائل به بالاجماع وقد وضع للامير رضي
الله تعالى عنه بخصوصه مثل هذه المخالفة عام الحديبية فانه
كتب في كتاب الصلح هذا ما عاهد عليه محمد رسول الله تعالى
فلم يرض المشركون بهذا العنوان وقالوا لو كنا نعلم انك رسول
الله لما حاربناك فامره عليه الصلاة والسلام ان يمحو ذلك
وبالغير فلم يفعل حتى محاه عليه الصلاة والسلام بيده ولم
يلزم منه كرم الله وجهه ما روي انه قد سئل عن سالت هذه
طرق متعددة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذهب في بين
الامير والبتول رضي الله تعالى عنهما ليلة وايقظهما للصلاة
لتتحدا امرهما فقال الامير والله لا نصلي الا ما كتب الله
لنا وانما انفسنا بيد الله لو وفقنا الصلينا فرجع عليه
الصلاة والسلام وهو يضرب فخذه ويقول وكان الانسان
اكثر شيء جدلا وقد رواه البخاري ايضا في صحيحه وامره صلى الله
عليه وسلم بالخروج لمن في الحجرة لو يكن الا لما هو فيه من المرض
وكلام عمر رضي الله تعالى عنه لم يكن الا لغلبة الحال عليه الناشئة
من كلام المحبة وقد بسطنا الكلام على ذلك في كتابنا النفحات
القدسية في رد الامامية وعن الرابع بان الخطاب وان
كان للصحابة لكن باعتبار وقوع ذلك فيما بينهم وهو لا
يستدعي ان يكون منهم ويدل على ذلك ان الصحابة اما

مهاجرون وانصار والحديث صريح في ان اولئك الفرقة
البسو مهاجرين والواقع ينفي كونهم من الانصار لانهم ما
حملوا المهاجرين على المحارب فتعين انهم من التابعين وقد
[illegible] فانهم حملوا المهاجرين على التحارب فيهم
[illegible] الاشتر واضرابه ولا كلام لنا فيهم واستشكل
[illegible] بانه واجب بما اجب واجاب بعضهم
[illegible] بانا لم ندع العصمة في الصحابة وانما ادعينا
[illegible] فيهم رجوعهم وتوبتهم مما يحل بها فوق من احدهم لا
[illegible] ما عمر قائما وكثرة الايات والاخبار والآثار
[illegible] رحمهم التاطحة بنور ما اعد الله تعالى لهم يقضي
[illegible] الى ربهم الا وهم طاهرون مطهرون فلا
[illegible] الخوض فيهم والطعن بهم والذين جاؤا من بعدهم
يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان
ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤف رحيم
وهو في معنى الجواب الذي ذكرناه فيما تقدم عن الولد رضي
الله تعالى عنه وزعم بعضهم لاضطراب الادلة عليه ان منهم
عدولا وغير عدول وفصل ذلك بانهم قسمان القسم الاول
من مات قبل الفتنة والقسم الثاني من مات بعدها فمن
تحقق ارتكابه للفسق من القسم الاول ولم تتحقق توبته
عنه وقليل ما هم حكم بفسقه ومن لم يتحقق منه ذلك بان

تحقق فيه الصلاح ولم تأت الحسان فوكان مستوفيا
حكم بعدالته ومن خالط الفسقة ولم ينصر الامام الحق
فان كان عن اجتهاد وكان من اهل الاجتهاد عدل وان كان
مخطئا في الواقع وكذا حكم من اعتزل الفتنة من كابن عمر
رضي الله تعالى عنهما ومن خالط ولم ينصر الامام الحق
ذلك عن اجتهاد بل لمحض اتباع الهوى وحب الرياسة
فهو فاسق الى ان تحقق توبته واما المقلدون فان
كانوا قد قلدوا الباغي مع العلم بما ورد في حق الامير كرم
الله تعالى وجهه فهم فسقة ايضا وان كانوا قد قلدوا مع
الجهل فيقرب القول بانهم عدول معذورون انتهى و
انت تعلم ان هذا القول خلاف المعول عليه عند اهل
السنة وقد قال الامام النووي في شرح صحيح مسلم في
الحديث المذكور ادركوا الفتنة اتفق اهل الحق على
انهم عدول في الاجماع على قبول شهاداتهم ورواياتهم
[illegible] معذورون فيما صدر منهم وما
[illegible] من ذلك حكم من لم يدرك الفتنة
[illegible] انما صدر عن اجتهاد
ولا اعتقد ان جميع الصحابة بالمعنى السابق الشامل لمن
اجتمع معه صلى الله عليه وسلم ساعة مجتهدون ومع
هذا القول لا ينبغي الخوض في احد منهم والقول بعدم

عد التراب الخطية ذلك عظيم وقد قال الله سبحانه ولا
تقف ما ليس لك به علم ولا ينبغي لمن يعرف نفسه ان يكون
دون نملة سليمان علمه السلام في الادب مع اصحاب
نبيه صلى الله عليه وسلم اذ سمعها قولها لاخواتها يا ايها
النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمان وجنوده وهم
لا يشعرون فقيدت بعرفهم لم يشعروا حذارا من
ظلمهم نسبة هذا الفعل اليهم عالمين وذلك غاية الادب
والله تعالى الهادي الى سواء السبيل

واما الفصل الثاني

فيما جرى بين الصحابة رضي الله تعالى عنهم وتلخيص الكلام
فيه وبيان حكم الطائفتين وهو كالتتمة للفصل الذي
قبله اعلم ان اعظم ما تناولته الالسن من الاختلاف
الواقع بين اصحاب الكرام رضي الله تعالى عنهم ما وقع زمن
خلافة [illegible] رضي الله تعالى وجهه فنشأ منه وقعتان
عظيمتان وهما الجمل ووقعة صفين والاصل الاصيل
لذلك قتل عثمان رضي الله تعالى عنه وانكر الهاشميتان تلك
الوقعتين وانكار ذلك مكابرة لا يلتفت لها سمعا لان الخبر
[illegible] الاولى انه لما قتل عثمان
رضي الله تعالى عنه صار الناس يرجع المسلمون فصار طلحة والزبير
وعائشة وكان قد لقيها الخبر وهي مقبلة من عمرتها من مكة البصرة

قلما علم علي كرم الله وجهه بمخرجهم اعترضهم من المدينة فلما
بحدث ما يشق عصا الاسلام فقاتوه وارسل ابنه
الحسن وعمارا يستنفران اهل الكوفة واهل البصرة فخرجوا
فلما جاءهم قرظة بن كعب وجرير بن عبد الله البجلي
رضي الله عنهما اشارا عليه وجهه عاودوا مخرجهم
وقالا انا لم نخرج الا لنصلح بين الناس فان ما كان
ولا يكون قتال ارتفاع انهما وانصرفا
فلما انتهيا الى الكوفة اخبرا اهلها بما رأيا من
رضي الله عنهم جاء الى ام المؤمنين رضي الله عنها فقال
الله لقد قاتل ولك ما اردت الا الاصلاح ثم خرج
دار عبد الله بن خلف وهي اعظم دار في البصرة فنزل
بنت الحارث ام طلحة الطلحات وزارها ونزلت
بمرو ما يعتر وجلس عندها فقال رجل يا امير المؤمنين
ان بالباب رجلين ينالان من عائشة فامر للفعقاع بن
عمرو ان يجلد كل واحد منهما مائة جلدة وان يجردهما من
ثيابهما ففعل ولما ارادت الخروج من البصرة بعث اليها
بكل ما ينبغي من مركب وزاد ومتاع واذن لمن نجا من
الجيش ان يرجع الا ان يحب المقام وارسل معها اربعين

امراة وسيرمعها اخاها مجوزا ولما كان اليوم الذى ارتحلت
فيه جاء على كرم الله وجهه فوقف على الباب وخرجت من
الدار فى التوديع فودعت الناس ودخلت له وقالت
يابنى لايعتب بعضكم بعضا امر وانه ما كان بين
بنى على رضى الله عنه فى القديم الا ما يكون بين المراة و
احمائها وانما لمن الاخيار فقال على كرم الله وجهه صدقت
والله ماكان بينى وبينها الا ذلك وانها زوجة نبيكم
صلى الله عليه وسلم فى الدنيا والاخرة وسار معها
مودعا امينا لاوسرح بغير معها نقية ذلك اليوم وكانت
رضى الله تعالى عنها بعد ذلك اذا ذكرت ما وقع منها تبكى
حتى تبل خمارها ففى هذه المعاملة من الامير كرم الله
وجهه دليل على خلاف ما يزعمه الشيعة من كفرها وحاشاه
رضى الله تعالى عنها وفى ندمها وبكائها على ما كان دليل على
انها لم تذهب الى رايها الا وهى نقية من غبار تلك المعركة
على ان فى كلامها ما يدل على انها كانت حسنة النية
فى ذلك وقال غير واحد انها اجتهدت ففعلت لكنها
اخطأت فى اجتهادها ولا اثم على المجتهد المخطئ بل له اجر
على اجتهاده وكونها رضى الله تعالى عنها من اهل الاجتهاد
مما لاريب فيه وروى فى بيوتكن امر خطابا للنساء
النبى صلى الله عليه وسلم لاتاتى ذلك اذ ليس المراد منها

الآيا كيد امر الستر والحجاب الا ما اخرجهن صلى الله عليه
وسلم بعد نزول الاية للحج والعمرة مثلا ولما جاز خروجهن
لذلك ولا لعيادة المرضى والاقارب والسفر لاينافي
الستر والحجاب كما لا يخفى على ذوي الالباب نعم قالت
الشيعة انه يعطل اجتهادها انه صلى الله عليه وسلم
قال يوما لازواجه كاني باحداكن تنبحها كلاب الحوأب
فاياك ان تكوني يا حميراء والحوأب لجعفر منزل بين
البصرة ومكة وقد نزلته عائشة ونبحتها كلابه فذكرت
الحديث وهو صريح في النهي فلم ترجع والجواب عن ذلك
ان الثابت عندنا انها لما علمت ذلك وتحققت من محمد
ابن طلحة همت بالرجوع الا انها لم توافق عليه ومع هذا
شهد لها مروان بن الحكم مع ثمانين رجلا من وجهاء
ثالث الناجيتان هذا الكلام مكان اخر وليس بحوأب
على ان اياك ان تكوني يا حميراء ليس موجودا في الكتب
المعول عليها فيما بين اهل السنة فليس في الخبر نهي
صريح ينافي الاجتهاد على انه لو كان لا يرد محذورا ايضا
لانها اجتهدت فصارت حين لم تعلم ان في طريقها
هذا المكان وحيث علمت لم يمكنها الرجوع لعدم الموافق
عليه وليس في الحديث بعد هذا النهي امر بشيء
لتفعله فلا جرم مرت على ما قصدته من اصلاح ذات

البين المامورة بربط الشبهة وقد شبّه حالها رضي الله
عنها في ذلك بحال شخص راى من بعيد طفلا يريد ان
يقع في بئر فسعى ليمنعه من ذلك فربما شعر بين يدي
مصلّ فانه يذهب لما قصد لانه رجع لم يحصل لربّ لما
ما وقع وفاته تخليص الطفل المامور به واما طلحة و
الزبير رضي الله تعالى عنهما فلم يموتا الا على سعة الامر كرم
الله تعالى وجهه اما طلحة فقد روى الحاكم عن ثور بن مخرمة
انه قال مررت بطلحة يوم الجمل في آخر رمق فقال لي من انت
قلت من اصحاب امير المؤمنين علي رضي الله عنه فقال ابسط
يدك ابايعك فبسطت يدي فبايعني وقال هذه بيعة
علي وفاظت نفسه فاتيت عليا رضي الله عنه فاخبرته
فقال الله اكبر صدق الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم
ابى الله سبحانه ان يدخل طلحة الجنة الا وبعتي في عنقه واما
الزبير رضي الله تعالى عنه فقد ناداه علي كرم الله تعالى وجهه و
عاتبه وذكره قول النبي صلى الله عليه وسلم لزبير لتقاتلنّ
عليا وانت له ظالم فقال لقد اذكرتني شيئا انسانيه الدهر
لاجرم لا اقاتلك ابدا فخرج من العسكرين نادما وقتل
بوادي السباع منصرفا قتله عمرو بن جرموز وقد روى
الموافق والمخالف انه رجع بسيفه واستاذن على الامير
كرم الله وجهه فلم يأذن له فقال انا قاتل الزبير فقال

انقتل ابن صفية تفخر سمعت رسول الله صلى الله عليه و
سلم يقول بشر قاتل ابن صفية بالنار والشبعة كما في ابكار
الافكار للآمدي يزعمون ان استحقاقه للنار ليس لقتل
الزبير بل لانه علم منه عاقبة امره وذلك ان ابن جرموز خرج
بعد ذلك على الامير كرم الله وجهه مع اهل النهروان وقتل
هناك والا لقتل الامير رضي الله عنه والجواب انا نعلم
ضرورة ان النبي صلى الله عليه وسلم انما ذكر ذلك الخبر في
حق الزبير رضي الله عنه في معرض التعظيم له والتفخيم لامره
وذلك يابى كون استحقاق قاتله النار لامر آخر غير قتله
ولو كان المقصود ما ذكر لكان الكلام من باب الالغاز المنافي
لحاله صلى الله عليه وسلم الموجب لارتفاع الوثوق باوامره
ونواهيه عليه الصلاة والسلام لاحتمال ان يريد بها معنى لم
يظهر لنا كما هو مذهب الملاحدة الباطنية واما عدم قتله
فلقيام الشبهة على ما قيل ونظيره ما اخرجه ابن ابي حاتم
والبيهقي عن الحسن ان ناسا من الصحابة رضي الله عنهم
ذهبوا ينظرون فقتل واحد منهم رجلا قد فر وهو يقول
اني مسلم اني مسلم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ذلك غضبا شديدا ولم يقتل القاتل ولكنا نقتل
اسامة رضي الله عنه فيما اخرجه السدي رجلا يقول لا اله
الا الله محمد رسول الله فلامه رسول الله صلى الله عليه وسلم

جدا ولم يقتل عدره وقال لم كيف انت ولا الرالا الله ونزل
قوله تعالى ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا الآية
واجاب آخرون بان العلماء اختلفوا في انه هل يجب
القصاص على الحاكم اذا لم يطلب الولي ام لا ولعل الامير كرم الله
وجهه ممن لا يرى الوجوب بدون طلب ولم يقع وروى ايضا
ان الامير رضي الله عنه قال لما جاءه عمر بن طلحة بعد موت ابيه
رحمه يا ابن اخي اني لارجو ان اكون انا وطلحة والزبير من الذين
قال الله فيهم ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا على سرر
متقابلين وهذا ونحوه يدل على انهما رضي الله تعالى عنهما لم يذهبا
الا ظاهرين مطهرين واما تلخيص الوقعة الثانية
فقد ذكر المورخون ان معوية رضي الله تعالى عنه كان قد
استنصره ابناء عثمن رضي الله تعالى عنه وكلموه في طلب
حقهما من قتلة ابيهما فلما بلغه فراغ علي كرم الله تعالى وجهه
من وقعة الجمل ومسيره الى الشام خرج من دمشق حتى ورد
صفين في نصف المحرم فسبق الى سهولة المنزل وقرب من
الفرات فلما ورد الامير رضي الله عنه دعاهم الى البيعة فلم يفعلوا
وطلبوا منه قتلة عثمن وكانوا قد انحازوا الى عسكره ولهم
عشائر وقبائل ومع هذا لم يمتازوا باعيانهم فقال رضي الله
عنه الى الناخير حتى يمتازوا ويحقق القاتل من غيره فابى معوية
الا تسليم من يزعمون قاتلا وكثر القيل والقال حتى انهم بنوا

امتنّ الامير كرم الله وجهه بانّ الذى دلّ على قتل عثمن
رضى الله عنه وكان كرم الله وجهه قد تصرّف بسلاحه
فقال لذلك قائلهم ؎

الا ما لليلى لا تغور كواكبه اذا غاربتم لاح نجم يواقبه
بنى هاشم ردّوا سلاح ابن اختكم ولا تنهبوه لا يحل مناهبه
بنى هاشم لا تجعلونا فانّه سواء علينا قاتلوه وسالبه
وانا وايّاكم وما كان منكم كصدع الصفا لا يرأب الصدع شاعبه
بنى هاشم كيف الثقاء بدينكم وعند علىّ سيفه وحرائبه
لعمرك لا انسى ابن اروى وقتله وهل بغسيل الملّ ما عاش ثائره
هم قتلوه كى يكونوا مكانه كما فعلت يوما بكسرى مرازبه

وكان الامير كرم الله وجهه يلعن القتلة ويقول يا معوّل
لو نظرت بعين عقلك دون عين هواك لرأيتنى ابرأ الناس
من قتلة عثمن وتصرّفه رضى الله عنه بسلاحه لانّه كان من
الاشياء الراجعة الى بيت المال وحكمه اذ ذاك كحكم المدافع
فى زماننا فى انّ حقّ التصرّف فى ذلك للامام ثم انّه قد
وضع الحرب بينهم مرارا وبقى كرم الله وجهه بصفين ثلثة
اشهر وقيل سبعة وقيل تسعة وجرى ما تشيب منه الرؤس
ويستهون لها الحروب البسوس وليلة الهرير امرها شهير
وآل الامر الى التحكيم وحدث من ذلك ما اوجب ترك
القتال مع معوية والاشتغال بامر الخوارج وذلك نقيد

الغزير العلم واهل السنة الامن شذ يقولون ان عليا
كرم الله تعالى وجهه فى كل ذلك على الحق لم يفترق عنه قيد شبر
وان مقاتليه فى الوقعتين مخطؤن باغون وليسوا كافرا
خلافا للشيعة ولا فاسقين خلافا للمعتزلة اصحاب عمرو بن
عبيد من المعتزلة ولمن شذ من اهل السنة ولا ان احد
الفريقين من علي كرم الله وجهه ومقاتليه لا بعينه فاسق
خلافا للواصلية اصحاب واصل بن عطاء المعتزلي اما
ان الحق مع علي كرم الله وجهه ففى عن البيان واما كون
المقاتل باغيا فلان الخروج على الامام الحق بغى وقد صح
ان صلى الله عليه وسلم قال ويح عمار تقتله الفئة الباغية
وقد قتله عسكر معوية وقوله حين اخبر بذلك قتله من
اخرجه مما لا يلتفت اليه والاصح ان يقال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لحمزة واضرابه ممن قتل معه عليه
الصلاة والسلام وكذا قول من قال المراد من الفئة الباغية
الفئة الطالبة اى لدم عثمن فلا يدل الخبر على البغى
بالمعنى المذموم واما كونه ليس بكافر فلما فى نهج البلاغة ان
عليا كرم الله وجهه خطب يوما فقال اصبحنا نقاتل
اخواننا فى الاسلام على ما دخل فينا من الزيغ والاعوجاج
والشبهة ولقوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين
اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى

فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله فان فاءت فاصلحوا
بينهما بالعدل واقسطوا ان الله يحب المقسطين فسمى
الله تعالى الطائفتين المقتتلتين مؤمنين وامر بالاصلاح
بينهما واجاب بعض الشيعة عن الاية بانها نزلت
المؤمنين بعضهم مع بعض دون القتال مع الامام والبغي
عليه والخطاب فيها للائمة امروا ان يصلحوا بين طائفتين
من المؤمنين اقتتلوا فيما بينهم وان يقاتلوا اذا بغت احداهما
حتى تفيء وهذا يخفى ما في هذا الجواب من الوهن وعدم نقصه
للمجيب اصلا لان الامر الثاني يستدعي ان يكون القتال مع
الامام ضرورة فافهم واستدل بعضهم على كفر المقاتلين
للامام كرم الله وجهه بقوله صلى الله عليه وسلم لحربك حربي
وسلمك سلمي انا سلم لمن سالتم حرب لمن حاربتم وحرب الرسول
صلى الله عليه وسلم كفر بلا ريب وبقوله عليه الصلاة والسلام
حبه على ايمان وبغضه كفر ونفاق ولا بغض اظهر من الحرب
فيه ثبت الكفر والنفاق واجاب اهل السنة بان الخبر
الاول لم يروه منا الا ابن جرير وفي روايته عندنا وهن شهير
ثم ذكره الطوسي النجم وغيره من الشيعة وهم بيت الكذب و
اكثروا تهم زنادقة بشهادة الائمة رضي الله عنهم كما يشهد
بذلك الكافي وغيره وعلى تقدير صحة الروايتين لا حجة فيهما لانه
خارج مخرج التهديد والتغليظ بدليل ما حكم به الامير كرم

الله وجهد من بقاء ايمان اهل الشام واخوتهم فى الاسلام
ومثل ذلك كثيرة الكتاب والسنة ويخص الحرب بما كان
كحرب الخوارج صادرا عن بغض وعداوة وانكار لبيعة الامر
للخلافة باعتبار الدين وذلك كفر عند كل مؤمن وادلة
التخصيص اكثر من ان تحصر وقال بعض لا شك ان المقصود
التشبيه بحرف الاداة كزيد اسد فكانه قيل حربك كحرب
فان كان حرب غير المصدر المبنى للفاعل صح ان يكون وجه
الشبه الوجوب اى ان حربك لمن حاربك وبغى عليك من
المؤمنين واجب عليك كحرب لمن حاربنى من الكافرين و
اشتراك الشاجرين فى الوجوب لا يستدعى اشتراك المحاربين
بصفة اسم المفعول فى الكفر وعدمه ظاهر وان كان الحرب فيه
المصدر المبنى للمفعول صح ان يكون وجه الشبه كونه حراما و
فضلا لان حرب المجتهدين كونه كفرا ومن اصحابنا من منع كون
حرب الامير عليه الصلاة والسلام كفرا فقد قال سبحانه وتعالى
ولم يصفهم بالكفار وقال جل وعلا فى قطاع الطريق انما
جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الاية ولم يحكم الشارع
بكفرهم ولكن ناقل لا يخرج وجهه وبان الخبر الثانى كان
الاليق ذكره عندنا ولم يروه احد منا او حمل الشرعى
على ما ذكرت خارج مخرج الوعيد لمن حارب على

طرز ما تقدم في الخبر السابق والخبر الاخير رواه مسلم لكن لا
نسلم ان الحرب بغض فقد يحارب الانسان من يحبه والحشائن
مختلفة كما لا يخفى ومما يدل على ان المحارب غير كافر صلح الحسن
رضي الله تعالى عنه مع معوية وهو مما لا يحال لانكاره وقد روى
المرتضى وصاحب فصول المهمة من الامامية انه لما ابرم الصلح
بينه رضي الله تعالى عنه وبين معوية خطب فقال ان معوية
نازعني حقا لي دونه فنظرت الصلاح للامة وقطع الفتنة وقد
كنتم بايعتموني على ان تسالموا من سالمني وتحاربوا من حاربني
ورايت ان حقن دماء المسلمين خير من سفكها ولم ارد بذلك
الا صلاحكم انتهى وفي هذا دلالة ظاهرة على اسلام الفريق
المصالح وان المصالحة لم تقع الا اختيارا ولو كان المصالح
كافرا لما جاز ذلك ولما صح ان يقال فنظرت الصلاح للامة و
قطع الفتنة الخ فقد قال سبحانه وتعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة
ويكون الدين كله لله ويدل على وقوع ذلك اختيارا ايضا ما
رواه صاحب الفصول عن ابي مخنف من ان الحسين رضي الله عنه
كان يبدي كراهة الصلح ويقول لوددت اني كنت احب الي مما
فعله اخي فاشار لا معنى لهذا الكلام لو لم يكن وقوع الصلح من اخيه
رضي الله تعالى عنهما اختيارا فان الضرورات تبيح المحظورات
وهو ظاهر وبعد هذا كله قد ثبت عند جمع ان معوية رضي
الله تعالى عنه ندم على ما كان صدر منه من المقاتلة والبغي على الامير

كرم الله وجهه واتفق ان بكى على كرم الله وجهه فقد اخرج
ابن الجوزى عن ابى صالح قال قال معوية لضرار صف لى
عليا فقال اوتعفينى قال بل لتصفه فقال اوتعفينى قال لا
اعفيك قال اما اذ لابد فانه كان والله بعيد المدى
شديد القوى يقول فصلا ويحكم عدلا يتفجر العلم من
جوانبه وتنطق الحكمة من نواحيه يستوحش من الدنيا و
زهرتها ويستانس بالليل وظلمته كان والله غزير الدمعة
طويل الفكرة يقلب كفه ويخاطب نفسه يعجبه من
اللباس ما خشن ومن الطعام ما خشب كان والله
كاحدنا يجيبنا اذا سالناه ويبتدينا اذا ابتدأناه و
يأتينا اذا دعوناه الى ان قال لا يطمع القوى فى باطله
ولا ييأس الضعيف من عدله فاشهد بالله لقد
رايته فى بعض مواقفه وقد ارخى الليل سدوله وغارت
نجومه وقد مثل فى محرابه قابضا على لحيته يتململ تململ
السليم ويبكى بكاء الحزين فكانى اسمعه يقول يا دنيا
يا دنيا ابى تعرضت ام بى تشوقت هيهات هيهات
غرى غيرى قد بتتك ثلاثا لا رجعة لى فيك فعمرك
قصير وعيشك حقير وخطرك كبير آه من قلة الزاد
وبعد السفر ووحشة الطريق قال فذرفت دموع معوية
فما يملكها وهو ينشفها بكمه وقد اخنق القوم بالبكاء

ثم قال معوية رحم الله ابا الحسن كان والله كذلك
فكيف حزنك عليه يا ضرار فقال حزن من ذبح ولدها في
حجرها فلا ترقى عبرتها ولا يسكن حزنها انتهى وما يذكره
المؤرخون من ان معوية رضي الله تعالى عنه كان يقع في الامير
كرم الله وجهه بعد وفاته ويظهر ما يظهر في حقه وتكلم عما
يتكلم في شانه مما لا ينبغي ان يقول عليه او يلتفت اليه لان
المؤرخين ينقلون ما خبث وطاب ولا يميزون بين الصحيح
والموضوع والضعيف واكثرهم حاطب ليل لا يدري ما يجمع فالاعتماد على مثل ذلك في مثل هذا المقام الخطر
الطريق الوعر والمهمع القفر الذي تضل فيه القطا ويلتهم
دونه الخطا مما لا يليق بشان عاقل فضلا عن فاضل وما
جاء من ذلك في بعض روايات صحيحة وكتب معتمدة
يشيع ايضا التوقف عن قبوله والعمل بموجبه [illegible]
[illegible] وصمات مطرق الصبر والثبوت على ان
[illegible] لثقب ويرد من دصمة الوقوع في اصحاب رسول
[illegible] عليه وسلم جهالة تنشا من الجاهل في
[illegible] مثلث السنة [illegible]
[illegible] السبيل ولنا الفضل
في بيان حكم ست الصحابة رضي الله تعالى عنهم
وهو المقصود في الحقيقة من هذه الرسالة اعلم ان

السب في اللغة الشتم ويكون بكل ما فيه تنقيص وله
مراتب متفاوتة واجمع اهل السنة انه مطلقا في حق
الصحابة رضي الله عنهم منهي عنه وانما الخلاف في كفر
مرتكبه وسنعلم قريبا ان شاء الله تعالى الحق في ذلك و
اللعن مثل السب بل هو ادهى وامر وقد يقال لرسب
ايضا ففي النهاية لابن الاثير اصل اللعن الطرد والابعاد
من الله تعالى ومن الخلق السب والدعاء انتهى والشيعة
جوزوا السب واللعن على اكثر الصحابة ومنهم من كتم
النص وهو بزعمهم حديث الغدير وكذا من حارب الامير
كرم الله وجهه كعائشة وطلحة والزبير ومعوية وعمرو بن
العاص واضرابهم بل اعتقدوا ان لعنهم عبادة وستهم
من اعظم العبادات واقرب القربات وذلك من الضلالة
بمكان فقد صحت احاديث كثيرة في النهي عن اللعن مطلقا
نعم ورد في الخصوصيات وصرح بعضهم بان لعن الكافر
من حيث كفره متواتر عند الفريقين نهى الامير كرم الله وجهه
عن لعن اهل الشام فما ظنك باصحاب النبي عليه الصلاة
والسلام بل بكبارهم رضي الله عنهم الذين ورد في حقهم
من الايات البينات ما ورد واثنى عليهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم بما اثنى على احد من ذلك قوله سبحانه ان
الذين امنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك هم

المؤمنون حقا لهم مغفرة ورزق كريم وقوله تعالى الذين امنوا
وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله باموالهم وانفسهم اعظم
درجة عند الله واولئك هم الفائزون يبشرهم ربهم برحمة منه
ورضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم خالدين فيها ابدا ان
الله عنده اجر عظيم وقوله عز وجل والسابقون الاولون
من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي
الله عنهم ورضوا عنه الآية وقوله جل وعلا لقد رضي الله
عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة الاية وقوله تبارك
وتعالى لكن الرسول والذين امنوا معه جاهدوا باموالهم و
انفسهم واولئك لهم الخيرات واولئك هم المفلحون الآية
وقوله سبحانه لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل
اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا وكلا
وعد الله الحسنى والله بما تعملون خبير الى غير ذلك من الآيات
التي لا تحصى ومثلها الاخبار الواردة فيهم عموما وخصوصا
ولا مساغ للتخصيص الذي يزعمه الشيعة بوجه من الوجوه
كما لا يخفى وليس لهم ان يقولوا بالردة والعياذ بالله تعالى لما
علمت وان قالوا انهم ارتكبوا من الذنوب ما سوغ لعنهم و
ان لم يكن كفرا فان مسوغ اللعن ليس مخصوصا بما ردوا
بانا لا نسلم ارتكابهم لذلك ودون اثباته خرط القتاد
وعلى فرض التسليم قد قدمنا ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم

لما من الله تعالى عليهم من شرف صحبة النبي صلى الله عليه وسلم
وبذل الانفس والاموال والاولاد بين يديه مع صدق
النية وخلوص العزيمة وشدة المحبة لا يصرون على ذنب
فعلوه وخطيئة ارتكبوها فاذهبوا الى ربهم الا بتوبة
نصوح طاهرين من الآثام مكفرا عنهم ما يقتضي الملام
فلم يتحقق فيهم حال السب واللعن والعياذ بالله تعالى ما
بسوغ ذلك واعتبار ما كان لو صح لاقتضى جواز سب
مثل حذيفة وسلمان رضي الله عنهما فانهما كانا قبل ان
يسلما كافرين والشيعة لا يجوزون ذلك فيهما لانهما عندهم
من الصحابة الموالين للامير كرم الله وجهه وبالجملة اعتبار
ذنب مغفور للفتح والطعن في غاية السقوط وموجب لفتنة
عظيمة ومن ذلك صح اطلاق الكافر مثلا على كثير من المؤمنين
وهو كما ترى وقد قال سبحانه وتعالى بئس الاسم الفسوق
بعد الايمان وايضا الوارد في لعن المركبين لبعض الذنوب
اخبار وعنوان الذنب ومفهوم الوصف كالظالمين و
الكاذبين دون القصد الى واحد بخصوصه مما صدق عليه
المفهوم كزيد الظالم وعمرو الكاذب فيجوز لعن الله الظالمين
ولعن الله الكاذبين مثلا دون لعن الله تعالى زيدا وعمرا الظالم
والكاذب بل نصوا على حرمة لعن كافر بعينه لم يتحقق بخبر
المعصوم موته على الكفر كابي جهل وابي لهب وقوله صلى الله

عليه وسلم حين راى حيوانا وسم على وجهه لعن الله من فعل
هذا السمر نعما قيل من خصوصية جواز اعتبار العموم لعن
الملائكة المرأة التي تخرج من بيتها بغير اذن زوجها حتى ترجع
ايضا كذلك وعن بعض المحققين ان اللعن في مثل الا
لعنة الله على الظالمين متوجه بالحقيقة الى الوصف لا الى
صاحبه والملازم ذلك الوصف والتنكير عند ارادة النوع
توجه الى المتلبس بكون وجود الايمان مانعا والمانع متعدد
كما هو عند الشيعة وايضا وجود العلة مع المانع لا يكون
مقتضيا فاللعن لا يكون مترتبا على وجود الصفة حتى يرتفع
الايمان المانع وقوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم يقولون
ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل
في قلوبنا غلا للذين امنوا الاية ظاهرة في ان الغفر وترك
العداوة للمؤمنين وتطلق الصحابة الذين لستم الشيعة
بكلمة الايمان واطلاقهم لشعائر الدين امر معلوم لا يحتمل
الانكار بوجه وكون ذلك عن نفاق او مستندا بما ليس
مما يحتاج الى دليل بشير وبرهان بحققه وهو احد
المحتملات ولو سلم لكل احد كل ما يتولد من الاحتمالات
المتقابلة وان لم يبرهن عليها السلم كلام النواصب و
الخوارج في حق الامير كرم الله وجهه وبرهانهم التي يحتجا
الاسماع في شانه رضي الله تعالى عنه وفي ذلك من الفساد

ما بينهم وقد كان الايمان ثابتا لا ينفي الا النرضي والاستغفار
دون السب واللعن وقد استدل بعض اصحابنا للنهي
عن اللعن بقوله سبحانه واستغفر لذنبك وللمؤمنين و
المؤمنات بناء على ان الامر بالشئ نهي عن ضده كما ذهب
اليه الامامية وبالجملة حرمة سب الصحابة رضي الله تعالى
عنهم مما لا ينبغي ان ينتطح فيه كبشان او يتنازع فيه
اثنان واطلق غير واحد القول بكفر مرتكب ذلك لما
من انكار ما قام الاجماع عليه قبل ظهور المخالف من فضلهم
وشرفهم ومصادمة المتواتر من الكتاب والسنة الدالين
على ان لهم الرضا من ربهم ومن هنا كفر من كفر الرافضة
واستدل لكفرهم ايضا بما رواه البيهقي في دلائل النبوة
بسند حسن عنه صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج قبل
قيام الساعة قوم يقال لهم الرافضة يرفضون الاسلام
فاقتلوهم فانهم مشركون واشار الى ذلك الصرصري في
قصيدته النونية النبوية بقوله ؎

وكذاك اخبر ان سب صحابه ما الملصر عليه من عفران
عليا بقوم يجهرون بسبهم من كل عمر فاحش لعسان

وروى عن الامام مالك انه قال من شتم احدا من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر او عمر او عليا او معوية و
عمرو بن العاص فان قال كانوا على ضلال وكفر قتل ولم

بؤول لدوني لفظ بقتل من كفر الصحابة رضي الله عنهم
كفرهم اذ اعتقادهم لان من كفر مسلما فقد كفر فانما الذم
بالصحابة هدم اساس الاسلام وعماده وذهب القاضي
حسين الى ان سب الشيخين كفر وان لم يكن بما فيه اكفارهما
والى ذلك ذهب معظم الحنفية والاصح من مذهب الشافعية
ان السب بما فيه اكفار الصحابة رضي الله عنهم كفر وهو
السب الذي اتخذه عبادة شيعة زماننا ودرج عليه
الكميلية من الشيعة ايضا فعلى هذا لا ينبغي لاحد ان
يرتاب في كفرهم بناء على ان سبهم للصحابة بما فيه اكفارهم
حاشاهم رضي الله تعالى عنهم ويلزم من اكفارهم بعضهم
وهو كفر ايضا كما صرح به الطحاوي وغيره واستدل له
بعض الائمة بقوله تعالى حقهم ليغيظ بهم الكفار وكذا
استحلال ايذائهم وهو كفر ايضا كما لا يخفى وفي الانوار
لو استحل ايذاء احد من الصحابة كفر وفي الاعلام ان
استحلال ايذاء غير الصحابة من المسلمين مكفر فانظر ذلك
[illegible] وكذا يلزم ذلك
انكار خلافة الخلفاء منهم وفي البزازية ان من انكر خلافة
ابي بكر رضي الله تعالى عنه فهو كافر في الصحيح وان من انكر
خلافة عمر رضي الله تعالى عنه فهو كافر في الاصح وفي
التاتارخانية مثل ذلك والذي يعلم من الشيعة اليوم

التصريح بكفر الصحابة الذين كتموا النص ولم يبايعوا عليا
كرم الله وجهه بعد وفات النبي صلى الله عليه وسلم كما
بايعوا ابا بكر رضي الله عنه كذلك وكذا التصريح ببغضهم
واستحلال ايذائهم وانكار خلافة الخلفاء الراشدين منهم
والهفت على سبهم ولعنهم تهافت الفراش على النار
وقد اجمع اهل المذاهب الاربعة من الحنفية والمالكية و
الشافعية والحنابلة على القول بكفر المتصف بذلك و
روي عن بعضهم من ان السباب يضرب او يشكل نكالا شديدا
محمول على ما اذا لم يكن السب بما يوجب تكفيرهم رضي الله
عنهم وكان خاليا عن دعوى بغض وارتداد واستحلال
ايذاء وليس مراده ان حكم السباب مطلقا ذلك كما لا يخفى
على المتبع وذكر صاحب التحفة الاثني عشرية عليه الرحمة
ان الصحابة رضي الله عنهم الذين اثنى عليهم الله تعالى في كتابه
بما انهى ربهم الذين ولغ الرافضة بسبهم وبغضهم مثل
الانبياء عليهم السلام فان سبهم وطعنهم من العصابة
بمكان ونقل كلام قدس سره ثم ينبغي ان يعلم ههنا وفقك
وهو ان سب الانبياء عليهم السلام والطعن فيهم والعياذ
بالله تعالى انما صار حراما وكفرا لان وجه السب وهو النقص
والكفر لا يوجد في اولئك الكبار البتة بل يمتنع بالضرورة
وانما الموجود فيهم ما يوجب تعظيمهم وتكريمهم وتوقيرهم

والثناء الجميل عليهم والمحامد الحسنة لهم ومن عداهم من
جماعة المؤمنين الذين ثبت تعظيمهم وتكريمهم ومغفرة
ذنوبهم وتكفير سيئاتهم بنصوص الكتاب المجيد فهم في
حكمهم لا محالة في حرمة السب والطعن والتحقير والاهانة
غاية الفرق بين الفريقين ان الانبياء لم يوجد فيهم
اصلا ما يوجب هذه الامور وهؤلاء وجد فيهم فانعدم
والمعدوم بالعدم الطارئ كالمعدوم بالعدم الفطري
في هذا الباب ولهذا كانت نسبة الذنب السابق المتوب
عنه الى التائب حراما فان التائب من الذنب كمن لا
ذنب له وليس لعوام الامة ممن عدا الصحابة رضي الله عنهم
هذه المرتبة لان تكفير سيئاتهم ومغفرة ذنوبهم امر
معلوم لنا بالقطع من الوحي والتنزيل وقبول طاعاتهم
وتعلق رضاء الله تعالى باعمالهم على الخصوص امر متيقن
ايضا فهم رضي الله تعالى عنهم متوسطون بين الانبياء
والامة ولهذا لن يصل احد من غير الصحابة وان كان
مطيعا متقيا الى درجتهم اصلا انتهى وهذا كلام حسن
وقد تأيد لما ذكرنا من ان اعتبار ذنب معفور في غاية
السفه وكذا اجمع السادة الصوفية قدس الله اسرارهم
من القادرية والنقشبندية والجشتية والكبروية و
السهروردية وغير ذلك على وجوب محبة الصحابة كبارهم

وصفاء هم وتكريمهم والوقار لهم واعتقادانهم افضل البشر
بعد الانبياء عليهم السلام وحرمة سبهم وطعنهم وان
سابهم وطاعنهم من الضالين الخاسرين وفي كتاب الغنية
المنسوب لحضرة الغوث الرباني والهيكل الصمداني
قطب دائرة العارفين ومربي المسترشدين والسالكين
المحبوب السبحاني حضرة الشيخ عبد القادر الكيلاني
قدس سره ونور ثراه ما ينادي على ذلك باعلى صوت بل
صرح قدس سره بل فيها بتشبيه الرافضة عاملهم الله تعالى
بعدله بالهود والنصارى وهو ظاهر في اكفارهم ومن
تتبع كتب القوم قد تشت اسرارهم راهم اشد الخلق حبا
لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم باسرهم واكثرالناس
بغضا للرافضة الطاعنين فيهم نعم ان للصوفية نوع
اختصاص بعلي كرم الله وجهه حتى شاع ان الصوفية علوية
لما ان سلاسل الطرائق منتهية اليه وواردة عليه فهو
باب الولاية وابو الارشاد ولا يجرهم هذا الى الابتداع
وتنقيص احد من الصحابة الكرام رضي الله تعالى عنهم ومن
نسب اليهم ذلك وعاشاهم فقد ضل ضلالا بعيدا
واذا احطت خبرا بما ذكرنا ظهر لك ان من سب او طعن
او ابغض او كفر احدا من الصحابة رضي الله تعالى عنهم لاسيما
كبارهم كالخلفاء الراشدين وعم حل ذلك عندا حد

من اهل السنة والجماعة فقد اعظم الفرية بغير مرية كيف لا
واحد الامور التي ميزت اهل السنة عن الشيعة حبهم
لاصحاب نبيهم عليه الصلاة والسلام وتعظيمهم اياهم
وقولهم فيهم انهم افضل البشر بعد النبيين والترضي
عنهم اجمعين لا كما عليه الشيعة من بغضهم لهم وتكفيرهم
وقولهم فيهم انهم شر الخلق ولعنهم وسبهم في كل وقت
وحين ولم يستثنوا احدا من ذلك احدا سوى ستة او
سبعة او ما قارب ذلك وبالجملة ان نسبة [illegible]
لاهل السنة في الكذب مثل قول القائل الضد اربعة
والاربعة فرد والثلثة زوج وشريك الباري
بالامكان الخاص ونحو ذلك ولا ينفع ادعاء [illegible]
زاعم ما ذكر من تلك النسبة على قول الا لعمة
الكاذبة من ظهور كذبه وعناده عن البيان عند من عر-
معنى نفط اهل السنة والجماعة هذا والكلام في [illegible]
حل بسنة هو مبني رضي الله تعالى عنه وكفاه [illegible]
[illegible] ضرع ال [illegible]
قال انه كان على [illegible] وكفر فعل وقال
ان من كفر فقد كفر وكذا من قال [illegible]
كلام امام فاضل من كبار الاصحاب رضي [illegible]
الكتاب بكر رسول الله صلى الله عليه وسلم كما صح [illegible]

وفي حديث سنده حسن كان معوية يكتب بين يدي
رسول الله عليه الصلاة والسلام قال المدائني كان
زيد بن ثابت يكتب الوحي وكان معوية يكتب للنبي صلى
الله عليه وسلم على وحي ربه وهي مرتبة رفيعة وروى
الترمذي وقال انه حديث حسن ان رسول الله عليه
الصلاة والسلام دعا له فقال اللهم اجعله هاديا مهديا
ودعاء عليه الصلاة والسلام لامته مستجاب ومتى
كان هذا مستجابا كان في معوية صفتان يفقدان
لاعنده ومكفره على غزه واخرج الملا في سيرته ونقله عنه
[illegible] صلى الله عليه وسلم قال
[illegible] ابو بكر وعمر وعثمان في دين الله نقاتل عمر و
استقم حياء عثمان واقضاهم علي ولكل نبي حواري و
[illegible] الزبير وحيث ما كان سعد بن ابي وقاص
[illegible] محمد وسعيد بن زيد من اجلة الرحمن وعباد
الرحمن [illegible] عبد الرحمن وابو عبيدة بن الجراح امين
[illegible] رسوله صلى الله عليه وسلم وصاحب
[illegible] من اسلم من اسلم فمن اجتمع فقد نجا ومن
[illegible] هذا من الله الرحمن فضلوا
[illegible] رضي الله تعالى عنه بمصاهرة النبي صلى
الله عليه وسلم فان ام حبيبة ام المؤمنين اخته وقد نال

عليه الصلاة والسلام دعوا اصحابي واصهاري فان من
حفظني فيهم كان معه من الله تعالى حافظ ومن لم يحفظني
فيهم تخلى الله تعالى منه ومن تخلى الله تعالى عنه يوشك ان
ياخذه رواه الامام الحافظ احمد بن منيع وروى الحارث بن
ابي اسامة عن النبي عليه الصلاة والسلام عزيمة من ربي
وعهد عهده الي ان لا اتزوج الى اهل بيت ولا ازوج بنتا
الا كانوا رفقائي في الجنة والاخبار المشعرة بفضله كثيرة
وما طعن به المخالف مردود عليه وقد الف العلامة ابن حجر
للسلطان همايون من سلاطين الهند رسالة نفيسة له
في الذب عن معوية رضي الله تعالى عنه سماها تطهير الجنان
واللسان عن الخطور والتفوه بثلب سيدنا معوية بن
ابي سفيان واجاب عن الاخبار الموهمة للنقص في حقه
رضي الله تعالى عنه ونزول الحسن رضي الله عنه له عن الخلافة
وما يعتبر عليها ووقوع الاجماع اذ ذاك على خلافته لا
يبقى سبيلا الى ستره ويجعل القول بكفره والعياذ بالله تعالى
كفر الاشبهة فيه لما فيه من تضليل الامة التي لا تجتمع على
ضلالة ابدا لاسيما ومن جملة المجمعين المعصوم وهو
الحسن رضي الله عنه على ما هو معتقد الشيعة ودعوى
الاكراه قد مر الجواب عنها فتذكر والكلام في عمرو بن العاص
نظير الكلام في معوية رضي الله تعالى عنه كما علمت مما روى عن

الامام مالك وغيره وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرّه
ويديه بعد ان اسلم وولاه غزاة ذات السلاسل فامده
بابي بكر وعمر وابي عبيدة بن الجراح رضي الله تعالى عنهم ثم
استعمله على عمان فتوفي عليه الصلاة والسلام وهو اميرها
ثم كان من امراء الاجناد في الجهاد بالشام في زمن عمر
رضي الله تعالى عنه وهو الذي افتتح قنسرين وصالح اهل
حلب ومنبج وانطاكية واخرج احمد من حديث طلحة احد
العشرة رفعه عمرو بن العاص من صالحي قريش ورجال
سنده ثقات الا انه منقطع ما بين ابن ابي ملكية و
طلحة واخرجه البغوي وابو يعلى من هذا الوجه وفيه
نعم اهل البيت عبد الله وابو عبد الله وام عبد الله و
موافقته لمعوية في قتال علي كرم الله وجهه لا تقتضي كفرا
لان قتال علي كرم الله وجهه ليس بكفر على ما علم ويدل
على ذلك ايضا ما رواه الطبراني بسند رجاله موثقون
على خلاف في بعضهم ان الامير كرم الله وجهه قال قتلاي
وقتلا معوية في الجنة فانه ظاهر في ان الامر كان عن اجتهاد
وللمخطئ فيه اجر واحد وللمصيب اجران الى عشرة اجور وقد
جاء في صحيح البخاري عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
ما يدل على ان معوية كان من اهل الاجتهاد ونص غير
واحد على ان عمرا بن العاص ايضا كذلك فهو معذور فيما

صدر منه وان كان مخطئا كسائر من بغى على على كرم الله وجهه
والحكايات الدالة على انه انما وافق معوية للدنيا لا للدين
مما نقلها المؤرخون فى كتبهم من غير سند لها لا يعول عليه
وحال المؤرخين فى النقل معلومة فلا ينبغى الاغترار بنقلهم
الا اذا وجدت فيه شروط القبول ومما لا يقول عليه من
ذلك ما نقله ابن الوردى ان عمرا انحرف يوما عن معوية
فاستعتبه معوية فانشده ٭

معاوى لا اعطيك دينى ولم انل
برمنك دنيا فانظرن كيف تصنع
فان تعطنى مصرا وبرح صفقتى
شريت بها شخصا يضر وينفع

قوله مصر وجهزه اليها لذلك والثابت عند اهل
الاخبار انه ولى مصر وسار اليها بعد ما كان من امر
الحكمين وحكم فيها من صفر سنة ثمان وثلاثين الى ان
مات واما انه انشد ما انشد فغير ثابت ومما ينتظم فى
هذا السلك بعض الاخبار المشعرة بذم وذم اجتماعه
مع معوية وهو ما روى ان شداد بن اوس دخل على
معوية وعمرو معه على فراشه فجلس بينهما وقال اتدرون
ما اجلسنى بينكما انى سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اذا رايتموهما جميعا ففرقوا بينهما فوالله ما

اجتمعا الا على غدره فاحببت ان افرق بينكما انتهى فان
هذا الخبر لم يثبت لان فى سنده من قال الحافظ الهيثمى
فيه لا اعرفه وبعض المحققين اجاب عنه على تقدير صحته
بما لا يخلو عن نظر نعم ضر اجتماعهما رضى الله تعالى عنهما
فى قتال الامير كرم الله تعالى وجهه والبغى عليه امر ظاهر
لا مساغ لانكاره الا انهما معذوران عند اكثر الجماعة
او مكفر عنهما ذلك على ما اشير اليه فى ما سبق ولو لم
يقل بهذا ولا ذاك فغايته ما يمكن ان يقال كونهما
اثمين واما الكفر وحل اللعن والسب فمما لا يمكن ان
يقال بوجه من الوجوه وحال من الاحوال ومما هو ظاهر
فى ان عمرو لم يكفر بما فعل ان الامير كرم الله وجهه تمكن
من قتله فى صفين كما هو مشهور عند الموافق والمخالف
ولم يقتله ولو كان كما يزعمه الشيعة لما منعه عن قتله
مانع كما لا يخفى وبالجملة تكفير احد من الصحابة رضى الله
عنهم الذين يحتمل ايمانهم وصدقهم وعدم نفاقهم والاقدام
على لعنه بمجرد شبهة هى اوهن من بيت العنكبوت كفر
صريح لا ينبغى ان يتوقف فيه وللشيعة الذين فى
رءوسنا اخذ الاولى من هذا الكفر لانهم كفروا اناسا
من الصحابة كان الامير يصلى وراءهم ويقتدى بهم
فى الجمع والجماعات كابى بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم

وقد درج معهم على احسن حال وارفه بال حتى زوج بنته
ام كلثوم من عمر رضي الله تعالى عنه ونكح هو كرم الله وجهه من
سبي ابي بكر رضي الله تعالى عنه خولة الحنفية رضي الله عنها و
صدر منه كرم الله وجهه من حسن المعاملة مع الخلفاء ما لا
يقبل تاويلا وهو ما يلقم الشيعة حجرا ولكونهم اسوء الخلق
عقيدة واكثرهم جراءة واظهرهم ضلالا قال في منصة
الحقائق الشاك في كفرهم ان شك في ان قولهم هذا هو
فاسد امرا فهو كافر وان علم ان قولهم ضلال وبدعة وشك
في كونه كفرا ففي تكفيرهم خلاف وممن حكم بكفر الشيعة والحاق
ديارهم بدار الحرب جماعة من المتاخرين كالعلامة ابن كمال
وشيخ الاسلام ابي السعود وغيرهما ولولا خوف الاطناب
لاتيت من فضائحهم بالعجب العجاب وفيما ذكرناه كفاية فيما
نحن بصدده من الجواب والله تعالى الهادي الى صوب
الصواب

واما الخاتمة

ونسئل الله تعالى حسنها ففي تفاوت الصحابة رضي الله عنهم
في الفضل اعلم ان افضل الخلق على الاصح وعليه اكثر
العلماء الانبياء عليهم السلام وافضلهم المرسلون وافضلهم
اولوا العزم وافضلهم محمد صلى الله عليه وسلم وهل هو عليه
الصلاة والسلام افضل من المجموع كما انه افضل من كل واحد
ام لا فيه خلاف والذي ميل اليه الاول وافضل الامم امته

عليه الصلاة والسلام كما يشهد لذا الايات والاخبار وافضلهم
صحاح للايات ايضا وللاحاديث البالغة مبلغ التواتر وان
كانت تفاصيلها آحادا وافضلهم الخلفاء الاربعة الراشدون
وهم في الفضل كما رتبوا عن ابي منصور الماتريدي وابي الحسن
الاشعري على ترتيبهم في الامامة وعن مالك تقديم علي
كرم الله وجهه على عثمان رضي الله تعالى عنه وادعى عليه واحد
رجوعه الى ما تقدم ثم تمام العشرة ثم اهل بدر ثم اهل احد
ثم اهل بيعة الرضوان وممن له فرقة لا تنكر اهل العقبات من
الانصار وكذلك السابقون الاولون وقد تجتمع صفتان
فاكثر في شخص واحد من الصحابة رضي الله تعالى عنهم فيكون بدريا
احديا من اهل بيعة الرضوان مثلا ولا يلزم من ذلك محذور
مفصل الشيء على نفسه كما لا يخفى وقال بعضهم افضل الصحابة
اهل الحديبية وافضلهم اهل احد وافضلهم اهل بدر وافضلهم
العشرة وافضلهم الخلفاء الاربعة وافضلهم ابو بكر رضي الله
عنه وعمر الخطابيتان افضلهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه
والشيعة ان افضلهم علي كرم الله وجهه وانف بعضهم عن
ان يقال فيه كرم الله وجهه انه افضل الصحابة رضي الله عنهم
وانشد في ذلك ؎

يقولون لي فضل عليا عليهم وكيف اقول الدر خير من الحصى
الم تر ان السيف ينقص قدره اذا قيل هذا السيف خير من العصا

وزعمت الراوندية ان افضل الصحابة العباس بن عبد المطلب
رضي الله عنه، فقد سئل الناس عن تفضيل احدهم بخصوصه
وقال الله تعالى بعد ذكر جملة انتم تندم الخوض في التفضيل
فليس هذا مما يفيد اليقين وفي المواقف وشرحه بعد كلام
في تعيين الافضل من الصحابة رضي الله عنهم ان مسئلة
الافضلية لا مطمع فيها في الجزم بها اذ لا دلالة للعقل بطريق
الاستقلال على الافضلية بمعنى الاكثرية في الثواب بل
مستندها النقل وليست مسئلة يتعلق بها عمل
فيكفي بها الظن بل هي مسئلة علمية يطلب فيها اليقين
والنصوص بعد تعارضها لا تفيد القطع على ما لا يخفى على
منصف لانها باسرها اما آحاد او ظنية الدلالة وليس
الاختصاص بكثرة اسباب الثواب موجبا لزيادته قطعا
لان الثواب تفضل من الله تعالى على ما الحق فلان لا
يجب المطيع ويثيب عشرة وثبوت الامامة وان كان قطعيا
لا يفيد القطع بالافضلية بل غايته الترتيب وكذا
ترتيب الفضول في الخروج انما افضل لكنا وجدنا
الملك في البابان الافضل ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي
رضي الله عنهم بقضية ثم لو لم نعرف ذلك لما اطبقوا
عليه وجب علينا اتباعهم في ذلك القول وتفويض ما هو
المغيب الى الله تعالى وفي عدم الكفر نظر الامدي انتهى

المراد منه ولا تخفى متانته وفى فتوحات الشيخ الاكبر قدس
سره ما يوافق ذلك فانه قال ان بعضهم اراد بعضهم
على بعض لا يقتضى الجزم بالتفضيل بل فى ان راجع الى الله تعالى
ولم نعلم به فالله سبحانه يحفظنا من الفضول وفى كلام الشيخ
السهروردى فى عقيدته ما يوافقه ايضا ونقل عن الباقلانى
ايضا ان مسئلة التفضيل على الرتيب المشهور ظنية وفى
ذلك مخالفة لما عليه الامام الاشعرى حيث ذهب الى انها
قطعية قيل وعليه فضل على كرم الله وجهه على سائر الصحابة
مبتدع قطعا وعلى القول الآخر لا قطع بابتداعه والمشهور
عند الجماعة اطلاق القول بابتداعه وان من فضل كرم الله
وجهه بالمجتهد مبتدع ايضا ان لم يكن من ذريته وهو خلاف
الانصاف كما لا يخفى على منصف ومن الناس من لم يرتب فضيلة
على الكل ابتداء الما ثبت من جملة من ائمة الحديث انه ما ورد
فى صحابى ما ورد فى على كرم الله وجهه من الاخبار الصحيحة
المصطفوية مع ما تواتر عند اهل السنة والجماعة من العلم وزهده
ملازمته النبى صلى الله عليه وسلم صغيرا وكبيرا وغيرته التى لم
يشاركه فيها احد واعلم واكثر ملازمته لرسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى انه ورث منه علمه لارتفاع علم توهم الباقين
التفضيل لم يجز ذلك الى الكفر والعياذ بالله تعالى واطلت
الكلام فى ذلك وغير نظر ونقل عن اخرين انتهى كرم الله وجهه

لما اجتمع فيه من الصفات ما لم يجتمع في غيره كان هو الخليفة
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا فصل ولكن من
طريق الباطن الذي يدور على الارشاد وتربية المريدين و
تصفية بواطنهم وغير ذلك مما تقتضيه الولاية واما ابو بكر
رضي الله تعالى عنه فهو خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايضا والافضل ايضا ولكن من طريق الظاهر الذي يدور عليه
سد الثغور وتجهيز الجيوش وتنفيذ الاحكام وحفظ بيضة
الاسلام ونحو ذلك ومن هنا كان معظم سلاسل الصوفية
الصوفية تنتسب اسرارهم منتهية الى علي كرم الله وجهه دون
غيره من الصحابة الكرام رضي الله تعالى عنهم انتهى واعلم
ان دعوى خلافتين ظاهرية وباطنية غير مسلمة عند اهل
الظاهر وابنائها عليهم صعب جدا فتامل واعلم ايضا ان
المشهور ايضا من مذهب الجماعة انه وهو الحق لا يبلغ احد
من الامة الى يوم القيمة درجة واحد من الصحابة رضي الله عنهم
في الفضل ولو فضل ما فضل من الطاعات ويشهد له ظواهر
كثير من الآي والاخبار وعلى هذا جاء ما نقل عن الامام الجليل
عبد الله بن المبارك عليه الرحمة من انه سئل فقيل له يا ابا
عبد الرحمن ايما افضل معوية او عمر بن عبد العزيز فقال
والله ان غبار الذي دخل في انف فرس معوية مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم افضل من عمر بالف مرة صلى معوية خلف

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله عليه
الصلاة والسلام سمع الله لمن حمده فقال عمر رضي الله
عنه ربنا ولك الحمد فما بعد هذا الشرف الأعظم وأما
ما روي عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال امتي كالمطر لا يدرى اوله خير ام اخره فلا يعارضه ما
تدل عليه تلك الظواهر لان المراد منه كما قال ابن قتيبة
تقريب اخر هذه الامة الى اولها في الفضل كما تقول
لا ادري اوجه هذا الثوب خير ام مؤخره وقد علمت ان
وجهه خير ولكنك تؤيد تقريب مؤخره من وجهه في
الجودة ونحو ذلك مما هو مذكور في محله هذا والحمد لله
حمدا غضا والصلاة والسلام على نبيه البشير حتى
يرضى وعلى آله واصحابه نجوم الهداية ورجوم الغواية
ما ظهر الحق والصواب واحرق شياطين الاوهام
من فلك العلم شهاب وكتب افقر العباد الى عفو ربه
ابو الثناء شهاب الدين السيد محمود المفتي ببغداد عفي عنه
سنة ١٣٥٤ من رمضان

ثم طبع هذا الكتاب المستطاب الحري ان يكتب بالتبر المذاب
على ذمة حضرة السيد احمد شاكر افندي نجل المؤلف
الرحوم لازال راتعا في رياض الفضائل
والعلوم وذلك سنة ١٣٠١
من شهر القعدة الحرام

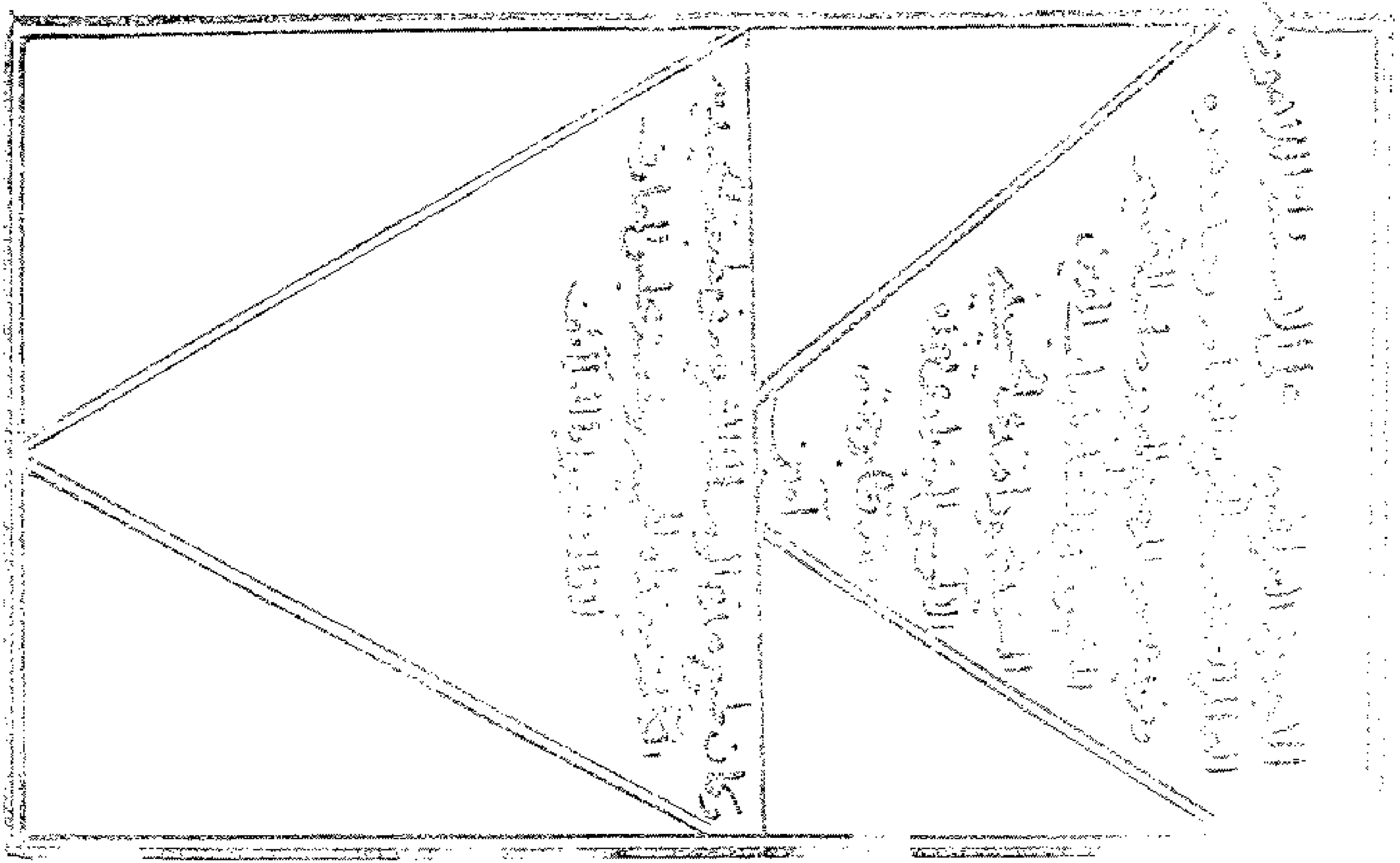

الهم يا مجيب السائلين ويا غياث المستغيثين
يا ناصر المستكينين يا ملاذ الهاربين ويا حافظ الخائفين
يا راحم الورى الناكبين عن السنن السوى
يا دليلا على ان صديقنا للاتباع وحفظتنا من الزيغ
والابتداع وايقظتنا بالدليل الجلي والبرهان القطعي
ويضل ويسلم على من انزلت عليه القران والذين من الثنا
فيه يفرع ويشرع ويعشر ويحيا بالميزان الباهرات ليبذر المحاضرين
ويجني بلغ وصدع بالحكم الشرعي ونصح بالوعد قبل
المشرعي وعلى صاحبه الخصوص بفضيلة قاب اثنين
ومن هو في القرب منه اجمع كرامتين ليلة وقد كانا رفيقين
اذ الزمان جاهلي وعلمه الذي كانت الشياطين تنفر
عن ظلمه وتتفرق هيبة من اجله اذا سمعوا خنق فعله
مريد من الاحوذي وعلى اخوانه مصابيح الهدى من ايدي
الاعداء الذي يستضيء من ملائكة السماء سلام الله تعالى

على ذلك الجيش وعلى كل من عمل عملا وحرفا وعاصره على
نزلة الدنيا فارق وشوق والله تحراوق من حب الرافضي
وحبه وسائر اصحابه وازواجه واتباعه الدارجين على منهاجه
ما احرق الشهاب كل شيطان مارد غوي اما بعد فيقول
فقير الصباح البصير شهاب الثنا وشهاب الدين السيد
محمود الحسيني البغدادي عفى عنه بينما علماء العراق الذين طار
صيتهم الى اقاصي الآفاق يجرون اذيال افكارهم في رياض
العلوم ويجرون حبال افكارهم في حياض مترعا المكتوم
زمن خلافة جدد نظام الدين والدنيا ومقوم جهات العدالة
العليا سراية شعاع العالم الاكبر والمعين من وجوه انوار جلاله
وجمال فتوى الشرع والشرع رئاسة سطوات اللهي لابتاري و
الغمامة التي حزت ارتجاري ظل الله في العباد السلطان بن
بسيطة خليفة الله في خلقه السلطان بن السلطان
السلطان محمود خان الصوفي ابن السلطان عبد الحميد
خان جعل الله تعالى جهات تاجه وبلاطه منصورة بانتظام نظام
موالية ولا زالت وفود الملوك خاضعة متجلة له مراوبا لاعتبا
مقيدة بين يديه اقوال المراضعة اذعنوا عليهم من بلاد الاهوا
وافد وارزاق في كافل رعاياهم رائف فخار وطار حيث منحها
الرحال رحالها وانزلها ملك حيث بلغ المنى مرامها لها
وذلك حسنة من الشيمة الفاضلة وحرف الفضائل الجزيلة

التوسع لشرفه منزلة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاعطوا كل
من اراه حكم المعجزة كما صرح بذلك ابو الخطاب بن دحية
وابنه كما نقله الشيخ عليش وغيره وعجبت كيف يوهم السبكي قال
ثبت ان محمدا ﷺ قسم فبقي من اصحابه النبي صلى الله
عليه وسلم بحيث قاله فبقي ناس من الاعراب قد راوه واما
من حجب فلا انتهى فرق رضي الله تعالى عنهم بين من لم يحتج ومن
لم رؤيته والظاهر ان المراد من قولهم منا اجتمع بالنبي من اجتمع
بر حال نبوته ويشهد له انهم لم يحتجوا في الصحابة من ولد له
صلى الله تعالى عليه وسلم قبل النبوة ومات قبلها كالقاسم وبر جعوا
من ولد بعدها كابراهيم وعليه يحمل زيد بن عمرو بن نفيل جد
سعيد احد العشرة الذي قال فيه صلى الله تعالى عليه وسلم انه يبعث
امة وحده لانه اجتمع منه صلى الله تعالى عليه وسلم قبل النبوة ومات
قبل البعثة على الصحيح بخمس سنين هل الدين الحنفي لكن ذكره ابو
عبد الله بن منده والبغوي وغيرهما في الصحابة ولعلم مبني
على التوسع ايضا وقد كان رضي الله تعالى عنه يعلم قرب بعثة نبي
لكن لم يعلم انه نبينا محمد عليه الصلاة والسلام بخصوصه فقد
اخرج الفاكهي انه قال من حديث ولقد انتظرنا من ولد
اسمعيل ثم من ولد عبد المطلب وما اراني ادركه فانا اومن
به واصدقه واشهد انه نبي ومن الغريب نقل الجلال الدواني
القول بنبوته وروايته بصحبته بانه كان يستند الى الكعبة ثم تحول

اعمالهم الا يتوهم عدم تفاوتهم في الفضيلة المطلقة لا بناء على التوزيع قال
بالاول وقد حققنا ذلك في تضعيف نار روح المعاني وحمل
يدخل من اجتمع برسول الله صلى الله عليه وسلم ميتا قبل ان يدفن
كما وقع لابي ذر وغيره على الصحيح لشاهد ان محل نظر ورجح الحافظ
العسقلاني عدم الدخول واستشعر لتعميمهم من التعريف انه
لابد ان يكون من مات على الحياة تميزا ما فلا فلا يدخل
الاطفال الذين ماتوا قبل البعثة وقبل ان يبلغوا كعبد الله بن
الحارث بن نوفل وغيره ويمكن ان يقال يدخولهم بناء على ان
الاجتماع اعم من ان يكون بالنفس والاختيار او بالغير والاضطرار
وان الايمان اعم من ان يكون حقيقة او حكما او بناء كذا قيل
وانت تعلم انه لا يشفي تعميم الايمان بحيث يشمل ايمان المنافقين
لانهم ليسوا بصحابة قطعا ولا عبرة بايمانهم وان اجريت عليهم
احكام المؤمنين من الدفن في مقابرهم ونحو ذلك وذهب
جمهور الاصوليين الى ان الصحابي من طالت صحبته مدة يثبت
بها الطلاق الصحابي عليه عرفا بلا تحديد بقدارها وقيل
مقدار ستة اشهر وقال ابن المسيب مقدار سنة وزاد بشرط
الغزو وقيل لا يعد صحابيا الا من وصف باحد او سافر اربعة
من طالت صحبته او حفظت روايته او ضبط انه غزى معه
صلى الله تعالى عليه وسلم او استشهد بين يديه عليه الصلاة و
السلام وقيل غير ذلك والاصح المختار عند المحققين هو الاول

احدهم من تعديل الله تعالى لهم بعدالة الخلق وانما نجا
هذا الله تعالى بطل قول من جعل كل واحد من امة محمد صلى
صلى الله عليه وسلم شهد له بذلك وجب الحكم الذي كان
عليه من الطهارة والجماعة ونصر قول الاسلام وبذل الطيب والا
وفضل الاباء والاولاد والمناصحة في الدين وقوة الايمان و
اليقين القطع بتعديلهم والاعتقاد لنزاهتهم وانهم افضل
من جميع الخالفين بعدهم والمعدلين الذين يجيئون انتهى
وهذا مذهب كافة العلماء ممن يعتد قوله ثم روى بسنده
الى ابي زرعة الرازي عليه الرحمة انه قال اذا رايت الرجل ينتقص
احدا من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاعلم انه
زنديق وذلك ان الرسول عليه الصلاة والسلام حق والقرآن حق
وما جاء به حق وانما ادى الينا ذلك كله الصحابة رضي الله تعالى
عنهم والمنتقصون لهم يريدون ان يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب
والسنة والجرح بهم اولى انتهى وقال الماوردي في شرح البرهان
في الصحابة عدول وغيرهم عدول ولا نقطع الا بعدالة الذين لازمو
صحبة الله تعالى عليه وسلم ونصروه واتبعوا النور الذي انزل معه
واصفاء الفخر من رآه عليه الصلاة والسلام يوما او زاره لما
اما جمع بالفخر والشرف فلا نقطع بما بل هي جملة وجود او
عدما والى نحو هذا ذهب ابن العماد الحنبلي في شذرات الذهب

وقد جمع الشيخ صلاح الدين العلائي في ذلك تصنيفا غريبا جمع كثيرا
من المشهورين بالصحبة والرواية عن الخلفاء الاربعة العشرة الذكر وائل بن حجر
وصالح بن الحويرث وعثمان بن ابي العاص وغيرهم ممن ولاه
عليه الصلاة والسلام ولم يقر صحبة الا قليلا وانصرف وكذلك
من لم يعرف الا برواية الحديث الواحد ونحوه وقد ذكرنا طرفا من
اجوبة المسائل وفي ذلك ما فيه وفي نصيحة الشيعة الى ان اكثر
الصحابة لم يعرفوا بل روى سليم بن قيس الهلالي منهم في كتاب
وقال النبي صلى الله عليه وسلم من ابى بكر وعمر عن ابي المؤمنين
وعن غيرهما عن الصادق ان الصحابة ارتدوا بعد النبي صلى الله
عليه وسلم الا اربعة وفي رواية عن الصادق الا ستة وسبب
ارتدادهم بزعمهم نقضهم بيعة ابي بكر رضي الله تعالى عنه على علي كرم الله تعالى
وجهه في الخلافة وعدم تسليمهم بيعة الغدير التي هو نص عندهم
في خلافة الامير كرم الله تعالى وجهه بعد رسول الله صلى الله عليه و
سلم بلا فصل وبتقدير تسليم صحة ذلك جميع الصحابة من
حضر الغدير منهم ومن لم يحضر واذا كفروا فقد انخرطت النبوة ولا فرق
بين نافي النبوة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونافي الخلافة
عن علي كرم الله تعالى وجهه فان كلا منهما كافر وكذا لا فرق بين
الاخلال بشان النبي عليه الصلاة والسلام والاخلال بشان
الامير كرم الله تعالى وجهه فان كلا منهما كفر وقد جحد الجميع واذا
الا الاربعة او الستة بشاذ رضي الله تعالى عنهم فكفروا والعياذ

بالله تعالى ويخفى ان هذا المذهب في غاية البطلان ونهاية
الفساد لانه يلزم عليه عدم امكان اثبات مطلب من
المطالب الدينية لان الادلة عندهم اربعة كتاب وسنة واجماع
وعقل اما الكتاب فمذهبهم الصحابة المرتدون وحاشاهم
بزعمهم وهم خانوه واسقطوا كثيرا من اياته وسوره وغيروا
ترتيبه ووضعوا فيه ما فعلوا او القرآن الحق غير موجود فاين
الناس وانما الموجود فابيهم المحرف المبدل حرفا حرفا
وجزءا من السورة جزءا جزءا وقد نقل اسقاط الامة نقلا صحيحا
روى الكليني عن سالم بن سلمة قال قرء رجل على ابي عبد الله وانا
اسمع حروفا من القرآن ليس هي باحرف الناس فقال ابو عبد الله
مه اكفف عن هذه القراءة واقرء كما يقرء الناس حتى يقوم القائم
فاذا قام القائم قرء كتاب الله تعالى على حده واخرج الكتاب الذي
للكليني وغيره امثال هذه الرواية وحينئذ يجوز ان تكون الآية
المذكورة في هذا القرآن منسوخة او مخصصة بما اسقطوا منه
او بعضها منسوخا وبعضها مخصصا ويجوز ان يكون كل منها
مبدلا او مغيرا بما يخالف الغير واما الخبر فعندهم اشهر من نار على
علم وهو ايضا لا بد له من ناقل فهو اما من الشيعة او من غيرهم وكل
اعتبار لغيرهم عندهم اصلا لان منتهى مسائلهم في رواياتهم
المرتدون المحرفون لكتاب الله تعالى المعاندون للائمة
كرم الله تعالى وجهه ومسائلهم بينة واما الشيعة فيقال لهم كون

الله الّذي على انّهم افضل المؤمنين وانّه سبحانه قد رضي عنهم وهم قد
رضوا عنه ومنزلة الرضا غاية قصد العابدين وحديث الغدير
كما اوضحناه في التفسير لا يدلّ على الخلافة على الوجه الذي يزعمه
الشيعة اصلا والّا لزم الطعن بالامير كرم الله وجهه بتولّك
الانتهاض لطلب حقّه كما انتهض له حين انتهت النوبة اليه عند نا
بعد وفاة عثمان رضي الله عنه والنفيثة التي يزعمونها مما لا وجه
لاثباتها اوّلا وتركها اخيرا ودعوى انّه امر بالامرين حسبما
وقعا مما لا دليل عليها والشيعة بيت الكذب وقد ابطلنا
القول بالنفيثة في روح المعاني وفي النفحات القدسية بما لا مزيد
عليه ومن الناس من قال على فرض دلالة ذلك الخبر على الخلافة
انّا لا نسلّم كفر من ارتكب خلافة غاية ما في الباب كونه مرتكب الكبيرة
ومرتكب الكبيرة ليس بكافر الّا عند الخوارج وانت تعلم انّ الشيعة
بنوا القول بالكفر على انّ الخلافة اخت النبوّة فالاخلال بامرها
كالاخلال بامر النبوّة فحيث كان الاخلال بامر النبوّة كفرا كان
الاخلال بامرها كذلك وذلك غير مسلّم ودون اثباتها خرط
القتاد والحق الحقيق بالقبول انّ القوم رضي الله عنهم لم يرتكبوا
في ذلك مكروها فضلا عن حرام فضلا عن كبيرة ويشهد لذلك
حسن معاملة الامير كرم الله وجهه للخليفتين الاوّلين والاثنا
لامرهما والنصح لهما والادب معهما والصلاة وراءهما والثناء
عليهما والرضى عنهما في حياتهما وبعد موتهما فقد روى الامام المؤيّد

الخلاف الذي يحصل اختلال المعيشة كما ذكرنا شفقة على الرعية هل
يبقى معهم العقول بارتكاب هذا الامر الذي اتفقوا وارتكبوا اتباعهم
حيث ذلت نعلا بهتانا عظيما وقد قيل البقاء مع الكفر ولا بقاء مع الكتب
ومنها الشيعة ان عليكم ان تتبعوني قال تعالى لا ان ابا بكر لم يتبع
قوم الاوه وداوى العلل واقام السنة ذهب فقال ثوب اصفر
فيها وابق فيها ادعى الله فيها طاعة واتخاذ بيعة وعلى فيها
فيها فتشعبهم لا يتمشى بها الضلال ولا يستقيم الملك
وقد حدث مولعة حفظة المذهب ايا بكر ما ثبت بالنص خلافا
وقابلوا الوصاة الا ابا بكر وفيه الامام اختلف الشيخ فقال
بعضهم هو هو وقال اخرون هو جعفر رضي الله تعالى عنه وايا ما كان
فهو مما يلطم الشيعة الجهر وغايته ما اجابوا عنه ان ذلك كان
لاستمالة قلوب الناس فانهم كانوا يميلون الى الشيخين غاية
الميل ولا يخفى على المنصف ان فيه نسبة الكذب الى المعصوم كرم
الله تعالى وجهه لغرض دنيوي مظنون الحصول بل كان الباس
منه حاصلا وفيه فضيحة عرض الدين بالمرة وحاشاه ثم حاشا
الامير من ذلك وفي الصحيح اذا مدح الفاسق غضب الرب فما
ظنك بالكافر وايضا اتى بضرورة تلجيه الى هذه التاكيدات و
المبالغات والاستجلاب الذي زعم الشيعة يحصل بدونها و
العبارات شتى وهو رضي الله عنه من افصح الناس وايضا في
هذا المدح تضليل الامة وترويج الباطل وذلك محال من الامام

الجمل ووقعة صفين كأنهم كانوا رضي الله عنهم الصحابة رضي الله عنهم في ذلك

سواء وسيأتي استدلالهم على الشيعة وردّه في الفصل الثاني

ان شاء الله تعالى واستدل بعض علمائهم على ارتداد الصحابة بعد

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بما روي عن انس بن مالك

وحذيفة بن اليمان مرفوعا ليردن علي اناس من اصحابي الحوض

حتى اذا رأيتهم وعرفتهم اختلجوا دوني فاقول يا رب اصحابي

اصحابي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك وفي رواية

فاقول سحقا سحقا والجواب عنه اولا بانا لا نسلم ان المراد باصحابي

الصحابة بالمعنى المتقدم في المقدمة بل المراد بهم مطلق المؤمنين

برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتبعين له وهذا كما يقال لمقلدي

ابي حنيفة رحمه الله تعالى اصحاب ابي حنيفة ولمقلدي الشافعي

هكذا وان لم يكن هناك رؤية واجتماع وكما يقول الرجل الآن

للموافقين له في المذهب اصحابنا مع ان بينه وبينهم عدة من

السنين وعبارات العلماء ملئ من ذلك كما لا يخفى على المتتبع

وثانيا نقول انه وقع في بعض الروايات أصيحابي ولم اره وعلى هذا

فالمراد من هؤلاء الاناس عصاة من المؤمنين ومعرفته صلى الله

عليه وسلم انهم من امته من علامات تلوح عليهم فقد جاء في

الخبر ان عصاة هذه الامة يمتازون يوم القيمة عن عصاة

غيرهم كما ان طائعيهم يمتازون عن طائعي غيرهم وجذبهم و

ردهم عن الحوض كان تأديبا لهم وعقابا على معاصيهم وفي

يطيعكم في كثير من الامر لعنتم ولكن الله حبب اليكم الايمان
وزينه في قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان
اولئك هم الراشدون فضلا من الله ونعمة والله عليم
حكيم فان الله تعالى قد اخبر في هذه الاية انه سبحانه حبب
الى هؤلاء المؤمنين الذين لو اطاعهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم في كثير من الامر لعنتوا ووقعوا في المشقة و
الاثم الايمان وزينه في قلوبهم وكره اليهم الكفر والفسوق
والعصيان ومن اخبر سبحانه عنهم بذلك يكونون ممن الا
ظاهر انه انما ونحن في هؤلاء الخاطئين الوليد رضي الله
تعالى عنه بالاولى لان العنت كان ظاهرا على تقدير انما
والعمل بموجب ما اخبر به كما لا يخفى وكما بقوله عز وجل
هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات الى النور
وقوله سبحانه فانزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين
والزمهم كلمة التقوى وكانوا احق بها واهلها وقوله جل وعلا
محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم
تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا الاية فان
فيها التعبير بالمضارع المفيد للاستمرار التجددي كما قيل في هذا
المقام واستمرار الابتغاء الذي هو من افعال القلب مما
يقضي بعدم اصرارهم على الذنب ان صدر منهم كذا قرره
بعضهم وللنظر فيه مجال واستشكل القول بالعدالة ايضا

بان كثيرا من الحمى تخرج من الزحف فى غزوة احد فمن
والضرب من الزحف من اكبر الكبائر وبان الكثير منهم انهزم
عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين اقبلت العير
من الشام يوم الجمعة كما قص الله تعالى ذلك بقوله واذا رأوا
تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما الاية وقد اخرج
منهم اخرج الذهلى فلا اقل من ان يكون مفسقا وبان النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم طلب فى مرض موته دواة وقرطاسا
ليكتب لهم كتابا لن يضلوا بعده فابوا ان ياتوه بذلك حتى
قال عمر رضى الله تعالى عنه ما قال وكثر اللغط فقال رسول
صلى الله تعالى عليه وسلم اخرجوا عنى فقد خالفوا امرى عليه
الصلاة والسلام والله تعالى يقول واطيعوا الله والرسول
الاية وبانه صح كما روى فى صحيح عن عبد الله بن عمرو بن
العاص انه قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
انا تفتح عليكم خزائن فارس والروم اى قوم انتم فقال
عبد الرحمن بن عوف كما امرنا الله تعالى فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كلا بل انتم اليوم خير تنافسون ثم تتدابرون ثم
تتباغضون ثم تنطلقون الى مساكن المهاجرين فتجعلون
بعضهم على رقاب بعض فان هذا صريح فى وقوع التنافس
والتدابر والتباغض فيما بين الصحابة وذلك ينافى العدالة
واجيب عن الاول بانه الفرار يوم احد كان قبل

المعنى وعلى هذا كان ابتداء قوله ليغفر لكم الله ما تقدم من ذنبك
لقد غفر الله لكم ان الله غفور حليم واما الفراء فيرى ان
معنى قوله ليغفر لك الله ان كان قرأ الحديبية معاتبا عليه
اي ليجمع لك بين المغفرة والظفر وان كان قرأ بدليل قوله سيجا
ثم انزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وانزل جنودا
لم تروها وعذب الذين كفروا وذلك جزاء الكافرين وعن
الثاني وبانه تلك الفتوح انما كانت في اول زمان الهجرة
قبل التأديب باداب الشريعة ورفع كانوا معذورين
فيه وهذا لم يتوجه واعليه ولم يعاتبهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعد والانبياء ينهجون المتاب بطريق الوعظ
التنبيه فانه اعقب ذلك الفعل انواع من الطاعات
والاستغفار وان الحسنات يذهبن السيئات وعن
الثالث بان الامر منه عليه الصلاة والسلام لم يكن الا من
قبيل الاستحباب وهو ان ارشاد واصلاح ولم يكن لامر
ضروري وانه لو فعله صلى الله عليه وسلم لبدع فاضله
اهل بيته كالابيهم كرم الله وجهه فانه بقي عليه الصلاة وكم
خلف بعد ذلك خمسة اولاد ولو بقي ذلك كما قال غير واحد قوله
سبحانه اليوم اكملت لكم دينكم وهو ظاهر والخلف عن الاشكال
كان ناشئا عن محض الخير والوداد دون الشقاق والعناد
لما راوا من شدة مرضه عليه الصلاة والسلام ومثل هذا

مهاجرينا والانصار والذين اتبعوهم باحسان فانزل الله الفرقة
بينهم المهاجرين والمؤاخين بينهم لم يكونوا من الانصار للانهم ما
حملوا المهاجرين على المتاركة فقيل انهم من التابعين فلما
وقع في الشك منهم فانهم حملوا المهاجرين على المتاركة فلهذا
قال الله بين الاشتراك في ضربه وكلام الناس فيهم واختلفوا
ايضا في ذلك والصحيح انها الجنة والجنة فيهم
كلهم تبع ذلك بالنار وقع الجنة في الصحيحين وانما اذن
لهم المهاجرين وحثهم وترغيبهم والفضل بما فرقه من احدهم كما
يسمى الشجاع شجاعا وكثرة الاوصاف والاخبار والاداء
الواردة في صفتهم المطلقة بالجنة وما اعقبه الله تعالى لهم تقتضي
لهم بغير شك والله تعالى اعلم طاهرون مطهرون قال
يقتضي الخوض فيهم والتعظيم لهم والذين جاءوا من بعدهم
يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان
ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤف رحيم
وقد قيل في جواب الذكر ذكرناه فيما انعم عن الولد رضي
الله تعالى عنهم وذكر بعضهم لا يقتضي الاولية عليهم فيهم
عدول وغيرهم على وفصل في ذلك باحكام فقسمان القسم الاول
من مات قبل الفتنة والقسم الثاني من مات بعدها فمن
تحقق زلته بالمتحقق من القسم الاول ولم يتحقق توبته
عنه وقليل ما هم حكم بفسقه ومن لم يتحقق منه ذلك بان

ثم اعلم ان الخلاف الذي ذكرناه انما هو في حق من لم يبلغه
حكم الله ورسوله من مخالفة المجتهد وليس من العلماء الذين
قد بلغهم ذلك فان كان عن اجتهاد وكان من اهله فهو معذور وان كان
مخطئا في الواقع وكذا حكم من اعتزل المجتهدين كلهم ولم يعرف
ما عرفه فانه غير مأثوم ومن خالف العلماء ولم ينقرض العلماء ولم يتبين
ذلك عن اجتهاد بل لمحض اتباع الهوى وحب الرياسة
فهو فاسق الى ان تتحقق توبته واما المقلد فان
كان قد اقترن علمه والبناء مع العلم بما ورد في حق العلماء
الله تعالى ورسوله فهم مغفور ايضا وان كانوا قد قلدوا من
ليس في درجة القبول بانهم عدول مغفور لهم انتهى
انت تعلم ان هذا القول خلاف المجمع عليه عند اهل
السنة فقد قال الامام النووي في شرح صحيح مسلم في
الصحابة الذين ادركوا الفتنة انما اتفق اهل الحق من
يعتد بهم من الاجماع على قبول شهادتهم ورواياتهم في
قتالهم وانهم معذورون فيما صدر منهم وهم صدر
عن اجتهاد ويعلم من ذلك حكم من لم يدرك الفتنة كما
قدمنا وانه لا يجرح بان جميع ما صدر انما صدر عن اجتهاد
وقد اعتقد ان جميع الصحابة بالمعنى السابق الشامل لمن
اجتمع بهم صلى الله عليه وسلم ساعة مجتهدون ومع
هذا القول لا ينبغي الخوض في احدهم والقول بعدم

والآن اكمل امر التستر والحجاب الا لما اخرجت صلى الله عليه
وسلم بعد نزول الآية الى البرز والبرزة مثلا ولما جاز خروجها عن
ذلك ولا العبادة الى الحج والاقارب والسفر لابناء
التستر والحجاب كما لا يخفى على فطن ذوي الالباب ثم قالت
الشيعة انه يبطل حجنا هذا فخرج صلى الله عليه وسلم
فقال يوما لازواجه كأني بواحدة منكن تنبحها كلاب الحوأب
فاياك ان تكوني يا حميراء والحوأب بكسر منزل بين
البصرة ومكة وقد نزلته عائشة ونبحتها كلابه فذكرت
الحديث وهو صحيح في الجملة ولم نرجح والجواب عن ذلك
ان الثابت عندنا انما هو الماعلمت ذلك وتحققه من محمد
ابن طلحة فهمت بالرجوع الا انها لم توافق عليه وصح هذا
شهد لها مروان بن الحكم وثمانون رجلا ممن رآها
قلت لنا جيران هذا المكان مكان اخر وليس بحوأب
على انك ان تكوني يا حميراء ليس موجودا في الكتب
المعول عليها فيما بين اهل السنة فليس في الخبر ما
جميع بيناف الاجتهاد على انه لو كان لا يرد محذورا ايضا
لانها اجتهدت فصارت ممن لم تقل ان في طريقها
هذا المكان وحيث علمت لم يمكنها الرجوع لعدم الوافقة
عليه وليس في الحديث بعد هذا النهي امر بشيء
لتفعله فلا جرم رجعت على ما قصدته من اصلاح ذات

البين المأمورة بمبايعته ونشبه حالها رضي الله
عنها في ذلك بحال شخص رأى من يعمد لطفل ليريد ان
يقع في بئر فحسن ليمنعه من ذلك فتوثب شعور بين يدي
مصل فانتزع ضبطها فسقط لا يرجع لم يحصل للرائي
ما وقع وفائدة تشبيهه الطفل المأمور به وأما طلحة و
الزبير رضي الله تعالى عنهما فلم يكونا الا على سنة الامام كرم
الله تعالى وجهه اما طلحة فقد روى الحاكم عن ثور بن مجزاة
انه قال مررت بطلحة يوم الجمل وهو آخر يومئذ فقال لي من انت
قلت من اصحاب امير المؤمنين علي رضي الله عنه فقال ابسط
يدك ابايعك فبسطت يدي فبايعني وقال هذه بيعة
علي وفاظت نفسه فاتيت عليا رضي الله عنه فاخبرته
فقال الله اكبر صدق الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم
ابى الله سبحانه ان يدخل طلحة الجنة الا وبعض في عنقه واما
الزبير رضي الله تعالى عنه فقد فاداه علي كرم الله تعالى وجهه و
خلاه وذكره قول النبي صلى الله عليه وسلم له لتقاتلن
عليا وانت له ظالم فقال لقد اذكرتني شيئا انسانيه الدهر
لاجرم لا اقاتلك ابدا فخرج من المعسكرين نادما وقتل
بوادي السباع منفلولا فلما رجع جرحونه قد روى
الموافق والمخالف فرجعه بعضهم واستاذن على الامير
كرم الله وجهه فلم يأذن له فقال انا قاتل الزبير فقال

امتنع الامير كرم الله وجهه بانّ الذى دلّ على قتل عثمن
رضى الله عنه وكان كرم الله وجهه قد تضرّج بسلاحه
فقال لذلك قائلهم ؎

الا ما للمنى لا تفوركوا كبير اذا غاربتم لاح منكم بوائنه
بنى هاشم ردّوا سلاح ابن اختكم ولا تنبهوه لا يحلّ مناهبه
بنى هاشم لا تجعلونا فانّه سواء علينا قاتلوه وسالبه
وانا واياكم وما كان منكم كصدع الصفا لا يرأب الصدع شاعبه
بنى هاشم كيف القتابعد منّنا وعند على سيفه وحرائبه
لعمرك ما المنسى ان روى وقتله وهل ينسين الماء ما عاش شاربه
هم قتلوه كى يكونوا مكانه كما فعلت يوما بكسرى مرازبه

وكان الامير كرم الله وجهه يلعن القتلة ويقول يا محمونة
او نظرت بعين عقلك دون عين هواك لرأيتنى ابرأ الناس
من قتلة عثمن وتصرّف رضى الله عنه بسلاحه لانّه كان من
الاشياء الراجعة الى بيت المال وحكمه اذ ذاك حكم المرافع
فى زماننا فانّ حق التصرّف فى ذلك للامام ثمّ انّه قد
وقع الحرب بينهم مرارا وبقى كرم الله وجهه بصفين ثلثة
اشهر وقيل سبعة وقيل تسعة وجرى ما تشيب منه الرؤس
ويستهون لهوله البوس ويلتذ الهرب امورها اشهر
وآل الامر الى التحكيم وحدث من ذلك ما اوجب ترك
القتال مع معونة والاشتغال بامر الخوارج وذلك فيما

العزيز المحكم واصحاب السنة الامر مشتبه ويحق لهم ان يختلفوا
كهم الله تعالى وجهه في كل ذلك على الحق لم يفترق عنه فيه ثم
وانه مضافا لما سبق الوجه يخطئون ويأثمون وليس الامر كذا في
خلافا للشيعة ولذا سقط عنهم ما اصابهم من
جميعه من التخلي وطن وشذ من اهل السنة ولا ان احد
الفريقين من عليكم الله وجهه وعنا قليل لا يسمع
خلافا لنا واصحابه واصل بن عطاء المعتزلي اما
ان الحق مع علي كرم الله وجهه فقط من البيان واما كون
المقاتل باغيا فانه ان الخروج على الامام الحق بغي وقد صح
ان صلى الله عليه وسلم قال ويح عمار تقتله الفئة الباغية
وقد قتله عسكر معاوية وقول حين اخبر بذلك فتله من
اخرجه لما لم يقتنا لهم والا لصح ان يقال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قاتل حمزة وامثاله ممن قتل معه عليه
الصلاة والسلام وكذا قوله من قال المراد من الفئة الباغية
الفئة الطالبة اي لدم عثمان فلا يرد الحصر على البغي
بالمعنى المذموم واما كونه ليس بكافر فلما في بعض الروايات
عليا كرم الله وجهه خطب يوما فقال اصبحنا نقاتل
اخواننا في الاسلام على ما دخل فينا من الزيغ والالتواء وجاج
والشبهة ولقوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين
اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى

الذمة وهم من بقاياهم اهل الشام واخرجهم والاسلام
ومثل ذلك كثير في الكتاب والسنة واجتمعت الحرب بالكفار
كحرب المسلمين ومن ناصبهم العداوة وانكر ذلك فانه
المخالف لما علم بالاضطرار من دين الاسلام وذلك كفر ممن فعل
المحض الكفر منه ذلك حكم وقال بعضهم كذلك ان المتصف
المتشبه بفعل الكفار كفر لقوله ومن تشبه بقوم فهو منهم
فان كان الحرب بغير السبب الذي لاجله يجوز ان يكون وجه
الشبه الموجب اي ان تحاربك لان محاربتك ونبي عليك من
المؤمنين واجب عليك كحربك لمن حاربني من الكافرين و
اشتراك المحاربين في الوجوب لا يستدعي اشتراك المحاربين
بصيغة اسم المفعول في الكفر وهو ظاهر وان كان الحرب فيه
بالسبب الذي لاجله وجب ان يكون وجه الشبه كونه حراما و
فعل ذلك من المسلم والذمي كفرا وهذا ايضا ممنوع كون
حرب الرسول عليه الصلاة والسلام كفرا فمنه قال بجواز ان
لم نقصد اذاه فيما يجب به حق الله ورسوله فانما نزلت في اهل
السير وهم ليسوا بكفار وقال الجلاء وعلا في قطاع الطريق انما
جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الاية ولم يحكم الشيعة
بكفرهم بل حكموا بفسقهم ثم منهم من جعل الحد الثاني كالحد
الاول في حقهم ولم يوجبوا احدهما ايضا وقيل الفرض
ان يخير الامام في اهل المحاربة

ثم قال عيينة رحم الله تعالى ابا الحسن كان والله كذلك
فكيف من نلت عليه يا ضرار فقال الحزين من فرح ولهما ق
بحرها فلا تزفر فيها وكذا يسكن فيها انتهى وما بذكره
المؤلف من ان معمرا رضي الله تعالى عنه كان يقع فيه ذلك
كرم الله وجهه بعد وفاته ويظهر ما يظهر في حقه وتكلموا
بتكلم في شانه مما لا ينبغي ان يقول عليه او يلتفت اليه لكن
المؤرخين ينقلون ما حيث وطاب ولا يميزون بين الصحيح
والموضوع والضعيف واكثرهم حاطب ليل لا يبالي ما يجمع فالاعتماد على مثله في مثل هذا المقام الخطر و
الطريق الوعر والمهمه القفر الذي تضل فيه القطا ويقصر
دونه الخطا مما لا يليق بشان عاقل فضلا عن فاضل وما
جاء من ذلك في بعض روايات صحيحة وكتب معتبرة يجب
فيها ايضا التوقف عن قبوله والعمل به وجمعه لان له
معارضات مثله في الصحة والثبوت على ان من سلم سند ذلك
التعصب وبرء من وصمة الوقوع في اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم حمل ذلك على احسن المحامل واولها بما يدفع
عن الطعن عن اولئك السادة الاماثل والله تعالى الهادي
الى سواء السبيل واما الفصل الثالث
في بيان حكم سب الصحابة رضي الله تعالى عنهم اجمعين
وهو المقصود في الحقيقة من هذه الرسالة اعلم ان

السب في اللغة الشتم ويكون بكل ما فيه تنقيص وله
مراتب متفاوتة واجمع اهل السنة اثر مطلقا في حق
الصحابة رضي الله عنهم منهم من حده ومنهم من لم يحده
وتكفير المسلم قد يكون ان شاء الله تعالى الحق في ذلك و
اللعن مثل السب بل هو اشد وهو الابعاد وقد يقال السب
ايضا في الشرع قد يباين الابعاد اصل اللعن الطرد والابعاد
من الله تعالى ومن الخلق السب والدعاء انتهى والشيعة
جوزوا السب واللعن على اكثر الصحابة ومنهم من كتم
النصب وهو شرهم حديث الغدير وكذا من حارب الامير
كرم الله وجهه كعائشة وطلحة والزبير ومعوية وعمرو بن
العاص واضرابهم بل اعتقدوا ان لعن هؤلاء وسبهم
من اعظم العبادات واقرب القربات وذلك من الضلالة
بمكان وقد صحت احاديث كثيرة في النهي عن اللعن مطلقا
حتى لعن الحيوانات وصرح بعض الحنفية بان لعن الكلب
من واجبكم وقد تواتر عند الفريقين نهي الامير كرم الله وجهه
عنا عن اهل الشام فما ظنك باصحاب النبي عليه الصلاة
والسلام بل بكبارهم رضي الله عنهم الذين ورد في حقهم
من الايات البينات ما ورد واثنى عليهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم بما لم يثن على احد من ذلك قوله سبحانه ان
الذين امنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك هم

المؤمنين حقا لهم مغفرة ورزق كريم وقوله تعالى الذين امنوا
وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله باموالهم وانفسهم اعظم
درجة عند الله واولئك هم الفائزون يبشرهم ربهم برحمة منه
ورضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم خالدين فيها ابدا ان الله
عنده اجر عظيم وقوله عز وجل والسابقون الاولون
من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي
الله عنهم ورضوا عنه الآية وقوله جل وعلا لقد رضي الله
عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة الآية وقوله تعالى
ولكن الرسول والذين امنوا معه جاهدوا باموالهم و
انفسهم واولئك لهم الخيرات واولئك هم المفلحون الآية
وقوله سبحانه لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل
اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا وكلا
وعد الله الحسنى والله بما تعملون خبير الى غير ذلك من الآيات
التي لا تحصى ومثلها الاخبار الواردة فيهم عموما وخصوصا
والمساغ للتخصيص الذي يزعمه الشيخ بوجه من الوجوه
كما لا يخفى وليس لهم ان يقولوا بالردة والعياذ بالله تعالى لما
علمت وان قالوا انهم ارتكبوا من الذنوب ما سوغ لعنهم و
ان لم يكن كفرا فان مسوغ اللعن ليس مخصوصا بما هو ردة
وقد سلم الشيخ ان حكمهم كذلك ودون اثباته خرط القتاد
على فرض التسليم فقد قدمنا ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم

ما ليس موجودا كان الايمان ثلاثة لا يبقى الا المنزه والاستغفار
من ذنوب السب واللعن وقد استثنى بعضهم اصحابنا للنهي
عن اللعن بقوله سبحانه واستغفر لذنبك وللمؤمنين و
المؤمنات بناء على ان الامر بالشيء نهي عن ضده كما ذهب
اليه الامامية وبانه لم يجز سب الصحابة رضي الله تعالى
عنهم قال ويمكن ان يشترط في كبيرتان او يتنازع فيه
اثنان واطلق غيره حاصل القول بكفر فاعله ذلك لانه
من انكر معلوما من الاجماع علما ضروريا انكارا من يعلم
ذلك فيهم وهو ما ورد من المنزلة من الكتاب والسنة انهم
في الجنة ونحو الزلفى من ربهم ومنه ما كفر من كفر الرافضة
واستدل الكفرهم ايضا بما رواه البيهقي في دلائل النبوة
بسنده الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج قبل
قيام الساعة قوم يقال لهم الرافضة يرفضون الاسلام
فاقتلوهم فانهم مشركون واشار الى ذلك الصحابي في
قصيدته المنونية النبوية بقوله

وكفالك اخبرانه سبب صحابه ما اطلع عليه من عفران
كلا بقوم كفروا بسبهم من كل خير فاحش لمتان
وروى عن الامام مالك انه قال من شتم احدا من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر او عمر او عليا او معاوية او
عمرو بن العاص فان قال كانوا على ضلال وكفر قتل ولم

والسلام عليهم والمحامد الحسنة لهم وعلى هذا نص سيد
جماعة المؤمنين الذين ثبت تعظيمهم وكرامهم وحظهم
في قلوبهم وتكريمهم بما تواتر نصوص الكتاب العزيز بتعديلهم في
حكم كل من له فضيلة السبب والطعن والتجريح والاقتدا
بهم الفرق بين الفرض عين ان الانبياء لم يوجد فيهم
اصلا ما يوجب هذه الامور وهم الآن وجدوا فيهم فاقتضى
الحكم بالعدم بالعدم الطارئ كالحكم بالعدم بالعدم الفطري
في هذا الباب ولهذا كانت نصوص الذنب السابق اللحق
بذنب الاتباعية هو اضافات التائب من الذنب كمن لا
ذنب له وليس للعوام الاقتداء بمن عدا الصحابة رضي الله عنهم
وهذه الاشياء ثلثة تكفير سيئاتهم ومغفرة ذنوبهم امور
سلوبية لانها بالقطع من الوقوع والتنزل وقبول طاعاتهم
وتعلق رضاء الله تعالى بهم على الخصوص امر منشئ
ايضا فهم رضي الله عنهم متوسطون بين الانبياء
والاتقياء فلا يسأل احد من غير الصحابة وان كان
جليلا مثنيا الرد رحمهم الله انتهى وهذا كلام حسن
وتميز فاسد لما ذكرنا من ان اعتبار ذنب مغفور في غاية
السقوط وتفاوت الجهة السادة الصوفية قدس الله اسرارهم
من الفادية والنقشبندية والجشتية والكبروية و
السهروردية وتميز ذلك على وجوب محبة الصحابة كبارهم

عليه الصلاة والسلام وعن الصحابة واصهارها وانصارها ومن
يحفظ عنهم كلمة من كتاب الله تعالى حافظ ومن لم يحفظ
ثم تخلق الله تعالى ضرورة بحفظ الله تعالى منه بوسائط ما
بلغه رواه الامام الحافظ احمد بن منيع وروى ابو هريرة بن
بريدة عن النبي عليه الصلاة والسلام عرضت على ربي
ليلة اسرى الي ان لا اتزوج الى اصاريب ولا اتزوج الا
الا كابر وفضائل ذي الجنة والانبياء المشهورة بفضائل كثيرة
واطعن به الخالف ورد عليه وذلك العلم اشارة
للسلطان مرابون من سلاطين المسلمين وسالة نقلبه
ذي الذنب حين سخرته وهي الله تعالى عنه سماها فتلبيس الزنا
والجنان عن الخطر والذهوة بثلب سيدنا معوية بن
ابي سفيان واجاب عن الاخبار الموهمة للنقص في حقه
وهي الله تعالى عنه ونزول الحسن وهي الله عنه له عن الخلافة
وما يتعلق عليها ووقوع الاجماع اذ ذاك على خلافته ثم
ينتهي سبيله الى ستره ويحمل العزل بكفره والعياذ بالله تعالى
تكفير الشيعة فيما لديه من تضليل الامة التي لا تجتمع على
ضلالة ابدا لا سيما ومن جملة المجمعين المعصوم وهو
الحسين رضي الله عنه على امامة ومعتقد الشيعة وعوى
الاكراه فقدم الجواب عنها فيما ذكر والكلام في عمر بن الماتم
نظير الكلام في معوية رضي الله تعالى عنه كما علمت مما روي عن

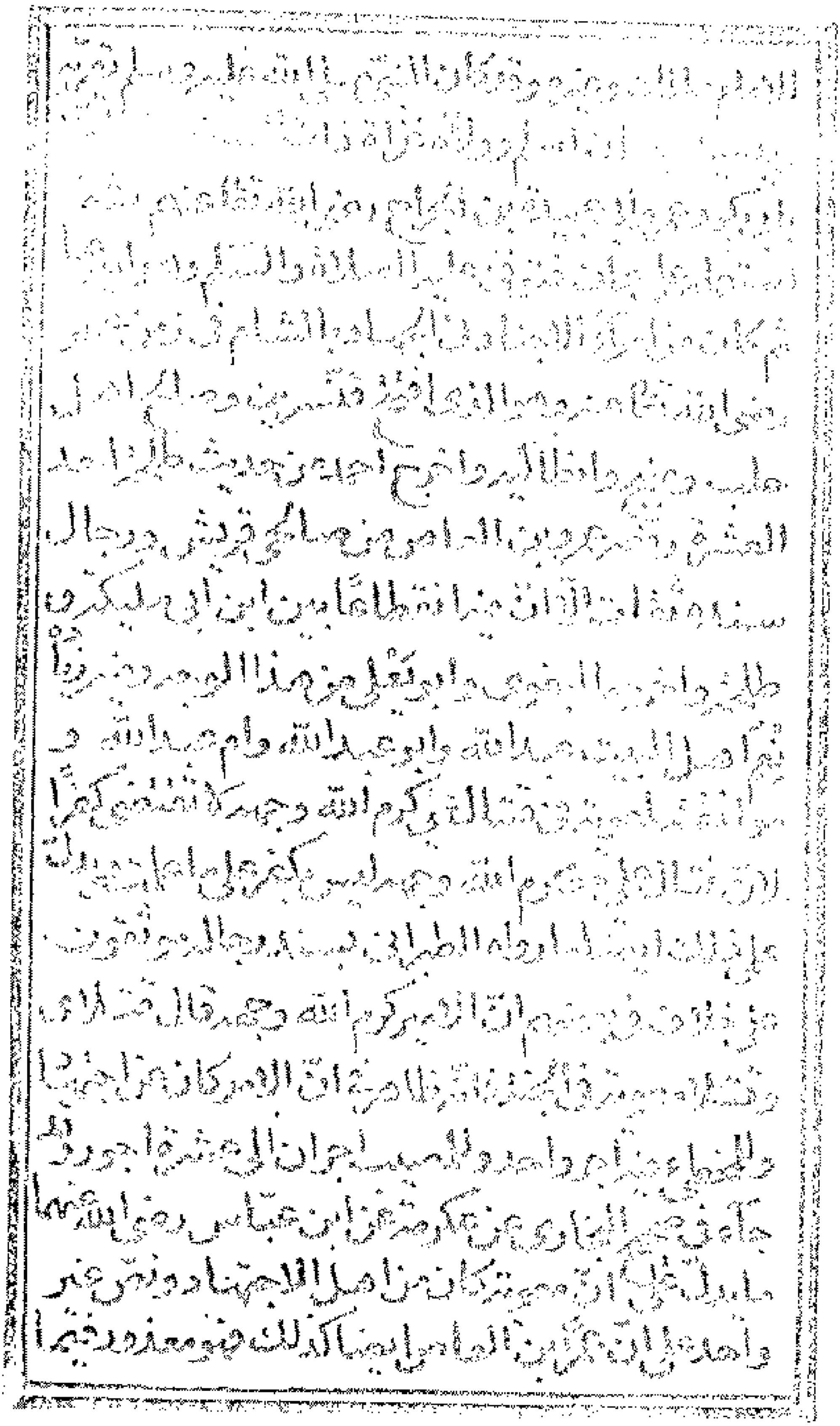

صدر منه وان كان خطأ كما قال من بيتي على كرم ابيه و
رايحكما بانا لو الفرض انا وافق معونة المنتبا الاقلين
فانقلبا المؤرخون في كتبهم من غير سند لهما لا يعول عليه
وحال المؤرخين في النقل معلوم فلا ينبغي الاغترار بنقلهم
الا اذا وجدت فيه شروط القبول ومما لا يقول عليه من
ذلك ما نقله ابن الرومي ان عمر الخرف يوما عن معونة
فاستنشده معونة فانشده ٥٩

معاوي انا اعطيك ديني ولم اسل
برمتك دينا فانظرن كيف نضع
فان نقطني مصرا وتبع صفقتي
شربت بها شخصا بمصر وبيلع

فولاه مصر وشهره اليها الذلك والثابت عند اهل
الاخبار انه ولي مصر وسار اليها بعد ما كان من امر
الحكمين وحكم فيها من صفر سنة ثمان وثلاثين الى ان
مات واما انشده ما انشد فغير ثابت ومما ينتظم في
هذا السلك بعض الاخبار المشهورة بذمه وذم اجتماعه
مع معونة وهو ما روي انه شهد دبة اوس دخل على
معونة وعمرو معه على فراشه فجلس بينهما وقال اندرون
ما اجلسني بينكما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اذا رايتم رجلا جميعا فنفرقا بينهما فان الله ما

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

تم طبع هذا الكتاب المستطاب الحري بأن يكتب بالذهب
على نسخة السيد الحاج شاكر الشندي بشارع الخرنفش
بمصر المحروسة لازال وافر الصحة وافر المكارم
والعلوم وذلك سنة ١٣٠١
من ذي القعدة الحرام